

مَنْهَجُ الْإِمَامِ  
مُكَمَّمِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ

فِي تَدْبِيرِ

# الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

بِقَلَمِ

أَبِي بَدْرِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ آلِ عَابِدٍ

الْأُسْتَاذِ الْمُشَارِكِ فِي كَلِيَّةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالدرَّاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ



www.tarafen.com  
tarafen@maktoob.com

يطلب من مكتبة الفرقان

مكة المكرمة ٠٥٠٤٦٢٨٥٨٧

جوال: ٠٥٠٣٥١٢٤٩٩٩ / ٠٥٠٥٧٠٤٨٠٨



بَحْثٌ مُحْكَمٌ وَمَنْشُورٌ فِي مَجَلَّةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

مَنْهَجُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ  
فِي تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

بِقَلَمِ

أَبِي بَدْرِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ آلِ عَابِدِ  
الْأُسْتَاذِ الْمُشَارِكِ فِي كَلِيَّةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالدرَّاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ

بَحْثٌ مُحَكَّمٌ وَمَنْشُورٌ فِي مَجَلَّةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

١٤٣٢ - ٢٠١١ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مُقَدِّمَةُ الطَّبَعَةِ الثَّانِيَةِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَكَفَى، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم وَبَارَكَ عَلَى عَبْدِهِ وَنَبِيِّهِ وَحَبِيبِهِ  
مُحَمَّدِ الْمُصْطَفَى، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَزَادَهُ وَزَادَهُمْ لَدَيْهِ تَكْرِيماً  
وَشَرَفاً.

وَبَعْدُ: فَالتَّدْبِيرُ - بِلَا شَكٍّ وَلَا رَيْبٍ - قَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فِي مُحْكَمِ  
تَنْزِيلِهِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ تَعَالَى: [ a b c d e f ]  
zg<sup>(١)</sup>، وَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا انْتَلَفَتْ قُلُوبُكُمْ  
عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>، هَذَا الْحَدِيثُ شَرَحَهُ الْعَلَامَةُ ابْنُ كَثِيرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - بِقَوْلِهِ:  
(مَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أُرْشِدَ وَحَضَّ أُمَّتَهُ عَلَى  
تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ إِذَا كَانَتْ الْقُلُوبُ مُجْتَمِعَةً عَلَى تِلَاوَتِهِ، مُتَفَكِّرَةً، مُتَدَبِّرَةً  
لَهُ، لَا فِي حَالِ شُغْلٍهَا وَمَلَالِهَا، إِنَّهُ لَا يَحْصُلُ الْمَقْصُودُ مِنَ التَّلَاوَةِ  
بِذَلِكَ)<sup>(٣)</sup>.

وَأَوْضَحَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - كَيْفَ يَكُونُ الطَّرِيقُ  
إِلَى التَّدْبِيرِ، وَأَنَّهُ بِمَعْرِفَةِ تَفْسِيرِ آيَاتِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ: (الَّذِي  
يُعِينُ الْمُتَدَبِّرَ عَلَى اسْتِخْرَاجِ دُرَرِهِ وَجَوَاهِرِهِ، وَالْإِهْتِدَاءِ بِأَنْوَارِ بَصَائِرِهِ:

(١) سُورَةُ مُحَمَّدٍ، آيَةٌ: ٢٤.

(٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبُجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) فَصَائِلُ الْقُرْآنِ (ص ٢٦٩).

عِلْمُ التَّفْسِيرِ؛ الَّذِي هُوَ مِفْتَاحُ بَابِ فَهْمِهِ، وَمِصْبَاحُ أَسْبَابِ عِلْمِهِ،  
وَالْكَفَيْلُ بِفَتْحِ مُقْفَلِهِ، وَالْقَبِيلُ بِشَرْحِ مُشْكَلِهِ، وَالْمُهَيِّمُنُ عَلَى تَفْصِيلِ  
مُجْمَلِهِ).

عَلَى أَنَّ سَبِيلَ تَحَقُّقِ عَظِيمِ الْفَائِدَةِ لِتَالِيهِ، وَانْتِفَاعِ قَلْبِهِ بِمَا فِيهِ، هُوَ  
كَمَا قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: (لَا شَيْءَ أَنْفَعَ لِلْقَلْبِ مِنْ  
قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالتَّفَكُّرِ فِيهِ ...)، وَقَالَ عَنِ تِلَاوَتِهِ: (قِرَاءَةُ آيَةٍ بِتَفَكُّرٍ  
وَتَفَهُمٍ خَيْرٌ مِنْ خَتْمَةِ بَعْضِ تَدْبِيرٍ وَتَفَهُمٍ ...).

هَذَا، وَإِنَّ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ الَّذِي نَرَاهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمَرْحُومَةِ - وَلَهُ  
الْحَمْدُ أَوْلًا وَآخِرًا - أَنْ نَجَدَ فِي عُلَمَائِهَا، وَأَهْلِ الْخَيْرِ فِيهَا، مَنْ  
يَأْخُذُونَ بِيَدِهَا، وَيُوَاصِلُونَ بِهَا مَسِيرَةَ الْخَيْرِ فِيهَا، فَقَدْ أَنْشَأُوا "مَرْكَزَ  
تَدْبِيرٍ" لِلإِسْتِشَارَاتِ التَّرْبَوِيَّةِ وَالتَّعْلِيمِيَّةِ، وَمِنْ خِلَالِهِ تَمَّ عَقْدُ اللِّقَاءِ  
الْعِلْمِيِّ الْأَوَّلِ - لِتَحْرِيرِ مَفْهُومِ التَّدْبِيرِ - فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ ١٤٢٩/٦/١ هـ  
فِي مَدِينَةِ الرِّيَاضِ، وَكَانَ لِقَاءً عِلْمِيًّا مُمَيَّزًا - بِحَمْدِ اللَّهِ -، وَقَدْ طُبِعَتْ  
أَبْحَاثُ هَذَا الْمُلتَقَى وَنُشِرَتْ بِعُنْوَانِ "مَفْهُومِ التَّدْبِيرِ: تَحْرِيرُهُ، وَتَأْصِيلُهُ"  
فِي الْعَامِ التَّالِيِ مُبَاشَرَةً (١٤٣٠ هـ).

ثُمَّ تَتَابَعَتْ إِصْدَارَاتُ هَذَا الْمَرْكَزِ بَعْدَ ذَلِكَ، فَمِنْهَا:

- ١ - "لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ" ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ، حَصَادُ عَامٍ مِنَ التَّدْبِيرِ.
- ٢ - "الْمَرَا حِلُّ الثَّمَانِ لِطَالِبِ فَهْمِ الْقُرْآنِ" لِلدُّكْتُورِ عِصَامِ الْعُوَيْدِ.
- ٣ - "بَدَائِعُ الْمَعَانِي - آيَاتُ الصِّيَامِ: تَدْبِيرٌ وَتَحْلِيلٌ" لِلدُّكْتُورِ

عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَسْكَرِ.

٤ - "فَنُ التَّدْبِيرِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ" لِلدُّكْتُورِ عِصَامِ الْعُوَيْدِ.

٥ - "التَّدْبِيرُ وَحَقِيقَتُهُ" لِلدُّكْتُورِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْغَنِيِّ سَرْحَانَ.

٦ - "جَمَالِيَّاتُ النَّظْمِ الْقُرْآنِيِّ".

هَذَا، وَقَدْ وَجَّهَ سَعَادَةَ الدُّكْتُورِ عُمَرَ الْمُقْبِلِ - وَفَقَّهُهُ اللَّهُ، وَهُوَ  
الْمُسْتَشَارُ الْعِلْمِيُّ فِي مَرْكَزِ تَدْبِيرٍ - نِدَاءً عَامًّا، وَرَجَاءً حَارًّا، لِكُلِّ مَنْ  
يَأْتِسُّ فِي نَفْسِهِ الْقُدْرَةَ عَلَى الْعَطَاءِ فِي هَذَا السَّبِيلِ، وَالْمُسَابَقَةَ فِي هَذَا  
الْمِضْمَارِ الْجَمِيلِ، فَقَالَ: (إِنَّا لَنَجِدُّ الدَّعْوَةَ إِلَى أَهْلِ الْقُرْآنِ - رِجَالًا  
وَنِسَاءً - لِتَتَوَاصَلَ مَعَنَا بِمَا يَرَوْنَهُ مُحَقَّقًا لِهَدَفِنَا جَمِيعًا فِي رِبْطِ الْأُمَّةِ  
بِتَدْبِيرِ كَلَامِ رَبِّهَا).

كَمَا تَمَّ تَفْعِيلُ الْمَرْكَزِ لِمَشْرُوعِ "جَوَالِ تَدْبِيرٍ"، وَاسْتِفَادَ الْكَثِيرُونَ  
مِنْ مُشْتَرِكِيهِ مِمَّا فِيهِ.

إِنَّا بِحَاجَةِ مُلِحَّةٍ لِمَنْ يَسِيرُ بِهِذِهِ الْأُمَّةِ فِي مَفْهُومِ التَّدْبِيرِ خَطَوَاتٍ  
وَاسِعَةً، وَيُجَلِّي لَهَا مَا كَانَ عِنْدَ سَلَفِنَا الصَّالِحِ مِنْ وُجُوهِ التَّدْبِيرِ،  
وَالِانْتِفَاعِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَهَا مِنَ الرَّحْمَةِ وَالشِّفَاءِ.

وَهَذَا الْبَحْثُ - فِي طَبَعَتِهِ الثَّانِيَةِ هَذِهِ - يُوضِّحُ مَنْهَجَ الشَّيْخِ  
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَهُوَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -  
صَاحِبُ الدَّعْوَةِ الْإِصْلَاحِيَّةِ الَّتِي فَتَحَتْ بِهَا أَبْوَابَ الْخَيْرِ الْكَثِيرَةِ.

ثُمَّ عَلَى مَنَوَالِ هَذَا الْبَحْثِ يَنْعَقِدُ الرَّجَاءُ فِيمَنْ يُجَلِّي مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ

مَا كَانَ عِنْدَ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ،  
وَعِنْدَ تَلْمِيذِهِ الْعَلَّامَةِ ابْنِ الْقَيِّمِ، فَيَحَاوِلُ تَرْسُمَ مِنْهَجَهُمَا، وَيُبْرِزُ  
مَعَالِمَهُ لِأَبْنَاءِ الْمُسْلِمِينَ.

وَفِي الْخِتَامِ أَسْأَلُ اللَّهَ لِي وَلِلْمُسْلِمِينَ التَّوْفِيقَ فِي خِدْمَةِ كِتَابِ رَبِّنَا  
تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَجَلَّ وَتَقَدَّسَ، لَا رَبَّ غَيْرُهُ وَلَا إِلَهَ سِوَاهُ.  
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ وَمُصْطَفَاهُ، خَيْرِ خَلْقِ اللَّهِ، سَيِّدِنَا مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالَاهُ.

د. مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ آلِ عَابِدٍ

١٤٣٢/٣/٣ هـ

٢٠١١/٢/٦ م

## مُقَدِّمَةُ الطَّبَعَةِ الْأُولَى

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا رَافِعَ لِمَا وَضَعَ، وَلَا وَاضِعَ لِمَا رَفَعَ، وَلَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَى، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعَ، رَفَعَ الْوَضِيعَ بِالْعِلْمِ حَتَّى بَلَغَ الذُّرَى، وَجَعَلَ مِيزَانَ الْفَضْلِ وَالْمَكَانَةَ عِنْدَهُ التَّقْوَى، فَسُبْحَانَ مَنْ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى، الَّذِي قَدَّرَ فَهْدَى، لَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى، حَمْدَ مُعْتَرِفٍ بِالذَّنْبِ وَالتَّقْصِيرِ يَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى، اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى، أَحْمَدُكَ بِكُلِّ مَا حَمَدَكَ بِهِ خَيْرُ الْوَرَى، فَلَكَ الْحَمْدُ حَتَّى تَرْضَى، وَلَكَ الْحَمْدُ إِذَا رَضِيتَ، وَلَكَ الْحَمْدُ بَعْدَ الرِّضَا، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ<sup>(١)</sup>، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا مُوَاصِلًا؛ أَبَدًا سَرْمَدًا.  
أَمَّا بَعْدُ ...

فَهَذَا بَحْثٌ أُبْرِزُ فِيهِ مِنْهُجَ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ خِلَالِ كِتَابِ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ" وَ"قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ" مِنْ مَجْمُوعِ الْحَدِيثِ، وَفِيهِ إِمَامَاتٌ عَاجِلَةٌ بِهِمَا؛ لَا تُغْنِي بِالتَّأَكِيدِ عَنْ إِفَاضَةِ الْكَلَامِ الَّذِي يَسْتَحَقُّانِهِ عَلَيْهِمَا، وَلَا عَنْ إِبْرَازِ مَكْنُونَاتِهِمَا، مِمَّا يَفْتَحُ اللَّهُ بِهِ عَلَى مَنْ تَصَدَّقَى لِهَذِهِ الْعُلُومِ الشَّرِيفَةِ، وَلَا غَرَوْ فَارْتِبَاطُهُمَا الْوَثِيقُ بِالْكِتَابِ الْعَزِيزِ الَّذِي [ c d e f g

(١) مِنْ مُقَدِّمَةِ كِتَابِ دَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَعْرَابِ، لِمَحْمُودِ جَابِرِ الْحَارِثِيِّ، ص ٣.



Zp o nmlk j i h [سُورَةُ فُصِّلَتْ: الْآيَةُ ٤٢] هُوَ السَّبَبُ  
الظَّاهِرُ لِمَا أَقُولُ، لَا سِيَّمَا وَنَفْسُ الْعَالِمِ الرَّبَّانِيِّ فِي ذِكْرِهِ الْآيَاتِ  
-وَلَوْ بِإِيرَادِهَا عَلَى نَسَقِ مَوْضُوعِيٍّ خَاصٍّ- لَهُ أَثَرُهُ فِي الْإِسْتِهْدَاءِ  
بِهَدَايَاتِهَا، وَالتَّبَصُّرِ فِي مَدْلُولَاتِهَا، وَالِاسْتِنَارَةِ بِإِضَاءَاتِهَا، فَكَيْفَ لَوْ  
جَاءَ بِإِشَارَاتٍ مُعْبَّرَةٍ عَمَّا فِيهَا، أَوْ اقْتَضَبَ الْكَلَامَ؛ وَاجْتَزَأَ بِطَرْفٍ مِمَّا  
يُرْشِدُ إِلَى لَفْتِ الْقُلُوبِ الْمُؤْمِنَةِ لِلِاقْتِبَاسِ مِنْ تَوْجِيهَاتِهَا، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ  
عَجَّلَ يَأْتِي مِنْ فَضْلِهِ بِالْمَزِيدِ.

وَلَعِنَ كُنْتُ مُعْتَذِرًا بِمَا ذَكَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَحْثِي الْمُتَوَاضِعِ هَذَا،  
فَإِنِّي مُوجِّهٌ رَجَائِي بِأَعْلَى صَوْتِي أَنْ يَقُومَ مَنْ لَهُمْ عِنَايَةٌ وَاهْتِمَامٌ  
وَدِرَايَةٌ بِكُتُبِ الْإِمَامِ؛ بِشَرْحِ هَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ الْفَاضِلَيْنِ: كِتَابِ "فَضَائِلِ  
الْقُرْآنِ"، وَكِتَابِ "قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ"؛ حَتَّى يَكْمَلَ بِهِمَا النَّفْعُ وَتَتِمَّ الْفَائِدَةُ،  
كَمَا سَبَقَ أَنْ تَصَدَّقَ فُضْلَاءٌ -جَزَاهُمُ اللَّهُ خَيْرًا- لِشَرْحِ كُتُبٍ كَثِيرَةٍ  
لِلْإِمَامِ (١).

## خُطَّةُ الْبَحْثِ

يَقَعُ هَذَا الْبَحْثُ فِي مُقَدِّمَةٍ، وَتَمْهِيدٍ، وَفَصْلَيْنِ، وَخَاتِمَةٍ، وَفَهْرَسٍ.

(١) أَذْكَرُ عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ: شَرْحَ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ  
-رَحِمَهُ اللَّهُ- لِفَضِيلَةِ الدُّكْتُورِ صَالِحِ الْفُورَانَ، وَانظُرْ: شَرْحَ كَشْفِ الشُّبُهَاتِ  
وَشَرْحَ ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ -رَحِمَهُ اللَّهُ-.

وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ فِيمَا يَلِي:  
الْمُقَدِّمَةُ.

التَّمْهِيدُ: فِي أَهْمِيَةِ الْبَحْثِ.

الفصل الأول: مَنَهْجُهُ - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ مِنْ خِلَالِ  
كِتَابِهِ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ"، وَفِيهِ مَبْحَثَانِ:

المَبْحَثُ الْأَوَّلُ: دِرَاسَةُ الْكِتَابِ، وَتَشْمَلُ الْمَطَالِبَ التَّالِيَةَ:  
المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: تَرْجَمَةُ مُوجِزَةً لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ  
- رَحْمَةُ اللَّهِ -.

المَطْلَبُ الثَّانِي: التَّعْرِيفُ بِكِتَابِ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ" وَ"اسْتِنْبَاطُ  
الْقُرْآنِ".

المَطْلَبُ الثَّلَاثُ: مَصَادِرُهُ فِي كِتَابِ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ".

المَطْلَبُ الرَّابِعُ: مَنَهْجُهُ فِي كِتَابِ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ".

المَطْلَبُ الْخَامِسُ: قِيَمَتُهُ الْعِلْمِيَّةُ.

المَبْحَثُ الثَّانِي: أَهَمُّ مَعَالِمِ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عِنْدَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ الوَهَّابِ - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ.

الفصل الثاني: مَنَهْجُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ - رَحْمَةُ  
اللَّهِ - فِي تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ خِلَالِ جُزْءِ "قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ" مِنْ  
مَجْمُوعِ الْحَدِيثِ مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ، وَفِيهِ مَبْحَثَانِ:

المَبْحَثُ الْأَوَّلُ: خِصَائِصُ إِفْرَادِهِ جُزْءِ "قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ" وَأَهْمِيَّةُ

الأحاديث التي جمعتها في هذا الباب.

المبحث الثاني: أهم معاني تدبر القرآن الكريم عند الشيخ  
محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - فيما جمعه من أحاديث في  
قراءة القرآن الكريم.

الخاتمة - نسأل الله حسنها - وفيها أهم نتائج البحث.  
وأشكر كل من أسهم في إخراج هذا البحث، سواء كان إسهماً  
مباشراً أو غير مباشر<sup>(١)</sup>.  
إن تجد عيباً فسد الخلالاً  
جل من لا عيب فيه وعلاً  
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

حي النصر - المدينة النبوية د. محمد بن بكر آل عابد

١٤٢٩/٤/٢٤ هـ

٢٠٠٨/٤/٣٠ م

(١) أشكر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة بصفة خاصة، حيث منحتني تفرغاً  
علمياً، مما مكنتني من إنجاز هذا البحث، وفق الله القائمين عليها، وولادة  
أمورنا جميعاً، لكل خير.

## تمهيد

وكلامنا فيه يتضمن ما يأتي:

أولاً: أهمية البحث.

ثانياً: الدراسات السابقة.

ثالثاً: حول "المنهج" و"التدبر" و"الفضائل".

رابعاً: تدبر القرآن الكريم بين الإمامين: ابن تيمية،

ومحمد بن عبد الوهاب - رحمهما الله تعالى -.

خامساً: تدبر القرآن بين السلف الصالح

والمعاصرين.



## تمهيد

### ● أولاً: أهمية البحث

تَوَجَّهَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي تَوَجُّهَاتِهِ الْعِلْمِيَّةِ وَالِدَّعْوِيَّةِ لِحَدَمَةِ كِتَابِ اللَّهِ الْكَرِيمِ، فَخَدَمَهُ بِتَفْسِيرِهِ الْمُسَمَّى "اسْتِنْبَاطُ الْقُرْآنِ"، وَبِكِتَابِ لَطِيفٍ فِي "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ"، وَبِجُزءٍ "قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ" الْوَاقِعِ ضِمْنَ مَجْمُوعِ الْحَدِيثِ، وَهَذَا الْبَحْثُ يُلْقِي ضَوْءًا عَلَى جُهُودِ الشَّيْخِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي خِدْمَتِهِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَالِاعْتِنَاءِ بِهِ، وَهَذِهِ الْمُؤَلَّفَاتُ الْجَلِيلَةُ لَا تَخْفَى أَهْمِيَّةُ إِبْرَازِهَا وَالْعِنَايَةُ بِهَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَحَيْثُ شَرَّفَنِي اللَّهُ بِالِانْتِسَابِ إِلَى كَلِيَّةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ بِالْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَحَبَبْتُ أَنْ أُسْمَهُ بِمَجْهُودٍ مُتَوَاضِعٍ يَتَوَجَّهُ إِلَى تَعْرِيفِ جُهُودِ الشَّيْخِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي خِدْمَةِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ إِبْرَازِ قِيَمَتِهَا الْعِلْمِيَّةِ.

وَحَيْثُ إِنَّ نَفْسَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي كِتَابِهِ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ" تَظْهَرُ فِيهِ تَنْبِيهَاتُهُ عَلَى مَكَانَةِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، وَوُجُوبِ الْعِنَايَةِ بِهِ، وَالِاعْتِرَافِ مِنْ بِحَارِ فَوَائِدِهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِالْخَفِيِّ فِي تَصَرُّفِهِ أَنْ يَحْضُرَ وَسَائِلَ ذَلِكَ فِي تَدْبِيرِهِ وَاسْتِجْلَاءِ مَكْنُونَاتِهِ وَاسْتِخْرَاجِ دُرَرِهِ، وَأَنَّهُ لَا سَبِيلَ لِذَلِكَ إِلَّا بِالتَّدْبِيرِ وَالتَّفَكُّرِ الْمَأْمُورِ بِهِ

صَرَاحَةً فِي كِتَابِ اللَّهِ الْكَرِيمِ فِي أَكْثَرِ مِنْ آيَةٍ، وَأَنَّهُ هُوَ طَرِيقُ التَّوَصُّلِ إِلَى فَهْمِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا أُنزِلَ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ فَفِي ذِكْرِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ حَثٌّ عَلَى قِرَاءَتِهِ وَتَدْبُرِهِ وَفَهْمِهِ، وَالْإِيمَانَ بِهِ، ثُمَّ الْعَمَلَ بِهِ لِلْفَوْزِ بِسَعَادَةِ الدَّارَيْنِ (١).

وَالْأَمْرُ كَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِحُزْنِ "قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ" -الْوَاقِعِ ضِمْنَ مَجْمُوعِ الْحَدِيثِ- فَقَدْ احْتَوَى عَلَى عِدَّةِ أَحَادِيثَ وَأَثَارٍ، بَلَغَتْ الْأَحَادِيثُ (٤٢) حَدِيثًا، بِمَا فِيهَا مُكْرَرٌ -قَلِيلٌ- بِرِوَايَةٍ مُخْرَجٍ آخَرَ لِرِيزَادَةِ لَفْظٍ، وَبَلَغَتْ الْآثَارُ (٣٢) أَثَرًا.

(١) إِذَا نَظَرْنَا فِي الْكُتُبِ الْمُؤَلَّفَةِ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ عِنْدَ السَّلَفِ نَجَدُهَا كَثِيرَةً جَدًّا، يَصْعَبُ حَصْرُهَا وَالْإِحَاطَةُ بِهَا بِدَقَّةٍ تَامَّةٍ، وَلَكِنْ يُلَاحَظُ فِيهَا أُمُورٌ:  
أ - اتَّحَادُهَا فِي الْعُنْوَانِ بِاسْمِ: فَضَائِلِ الْقُرْآنِ.  
ب - أَدَّى كَثْرَةُ التَّصْنِيفِ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ فِي الْعُصُورِ الْمُخْتَلِفَةِ -وَهِيَ تَزِيدُ عَلَى سَبْعِينَ مُؤَلَّفًا- إِلَى وُجُودِ هَذِهِ الْكُتُبِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مَرِّ الْعُصُورِ، فَكَانَ كُلُّ عَالِمٍ يَكْتُبُ فِي الْفَضَائِلِ لِأَهْلِ عَصْرِهِ حَتَّى يُعِينَهُمْ عَلَى تَدْبُرِ الْقُرْآنِ وَفَهْمِهِ. يُنْظَرُ: مُقَدِّمَةٌ قَاعِدَةٌ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، تَحْقِيقٌ: الدُّكْتُورِ سُلَيْمَانَ صَالِحِ الْقِرْعَاوِيِّ، ص ١١، ١٢، ١٦ بِتَصْرُفٍ، وَمُعْجَمُ الدِّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ لِابْنِ سَامِ الصَّفَّارِ ص ٤٠٧، وَكِتَابُ الْبُرْهَانِ لِلزَّرْكَشِيِّ، بِتَحْقِيقِ: د. يُوسُفَ مَرْعَشَلِيِّ: ٥٥/٢ فَقَدْ ذَكَرَ الْمُحَقِّقُ فِي الْهَامِشِ فِهْرَسًا لِكُتُبِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ.

## • ثانياً: الدِّراسَاتُ السَّابِقَةُ

هَذِهِ الدِّرَاسَةُ لِمَوْضُوعِ التَّدْبِيرِ عِنْدَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ- لَمْ تُفْرَدْ بِدِرَاسَةٍ مِنْ قَبْلُ -حَسَبَ عِلْمِي- .

أَمَّا الدُّكْتُورُ مُسْعَدُ مُسَاعِدِ الْحُسَيْنِيِّ -حَفِظَهُ اللهُ- فِي رِسَالَتِهِ الَّتِي بَعْنَوَانَ: "مَنْهَجُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي التَّفْسِيرِ" مَعَ تَحْقِيقِ جُزْءٍ مِنْ تَفْسِيرِهِ (يُوسُفُ/الْحِجْرُ/النَّحْلُ) فَقَدْ تَنَاوَلَ دِرَاسَةَ التَّفْسِيرِ، وَاكْتَفَى بِذِكْرِ أَسْمَاءِ أَبْوَابِ فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، وَلَمْ يَتَطَرَّقْ لِجَانِبِ التَّدْبِيرِ فِي الْقُرْآنِ.

وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ بِالنِّسْبَةِ لِدِرَاسَةِ "قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ" مِنْ مَجْمُوعِ الْحَدِيثِ، فَلَمْ أَقِفْ عَلَى مَنْ سَبَقَ لِاسْتِحْلَاءِ جَانِبِ التَّدْبِيرِ فِيهِ، وَالْكَلامُ عَنْهُ.

## • الْمَهْدَفُ مِنَ الْبَحْثِ:

( ١ ) إِبْرَازُ تَمَيُّزِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي الدِّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ عُمُومًا.

( ٢ ) تَأْكِيدُ أَهْمِيَّةِ كِتَابِهِ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ"، وَالتَّعْرِيفُ بِجُهُودِهِ فِي الْمَجَالِ التَّفْسِيرِيِّ الدَّعْوِيِّ؛ الْمُسْتَنَدِ بِالذَّرَجَةِ الْأُولَى لِتَدْبِيرِ آيَاتِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ.

( ٣ ) بَيَانُ أَهْمِيَّةِ جُزْءِ "قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ" الَّذِي فِي مَجْمُوعِ الْحَدِيثِ



النَّبَوِيُّ الشَّرِيفِ، وَأَنَّهُ يُسَلِّكُ فِي مَنْظُومَةٍ تَمَيِّزُهُ فِي جَانِبِ الدِّرَاسَاتِ  
الْقُرْآنِيَّةِ، مَعَ وُجُودِ إِشَارَاتٍ عِلْمِيَّةٍ مُهِمَّةٍ فِيهِ لِحَوَانِبِ التَّدْبِيرِ.

• ثالثاً: حَوْلَ "الْمَنْهَجِ" وَ"التَّدْبِيرِ" وَ"الْفَضَائِلِ":

أ- جَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: «طَرِيقُ نَهْجٍ: بَيْنٌ وَاضِحٌ، وَالْجَمْعُ نَهَجَاتٌ وَنَهَجٌ وَنُهُوجٌ، وَنَهَجَ الطَّرِيقَ: وَضَّحَهُ، وَالْمِنْهَاجُ كَالْمَنْهَجِ»<sup>(١)</sup>.

وَفِي التَّنْزِيلِ: [ z n m l k j ]<sup>(٢)</sup>، وَنَهَجْتُ الطَّرِيقَ: سَلَكَتُهُ، وَالتَّهَجُّ: الطَّرِيقُ الْمُسْتَقِيمُ. وَفِي مُعْجَمِ مَقَائِسِ اللُّغَةِ: «التَّهَجُّ: الطَّرِيقُ، وَنَهَجَ لِي الْأَمْرَ: أَوْضَحَهُ، وَهُوَ مُسْتَقِيمُ الْمِنْهَاجِ؛ وَالْمَنْهَجُ: الطَّرِيقُ أَيْضاً، وَالْجَمْعُ الْمَنَاهِجُ»<sup>(٣)</sup>.

وَالْمُرَادُ هُنَا بَيَانُ الطَّرِيقِ وَالْأَسَالِبِ الَّتِي سَلَكَتَ فِي هَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ: "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ" وَ"قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ".

ب- التَّدْبِيرُ فِي اللُّغَةِ: هُوَ النَّظَرُ فِي عَاقِبَةِ الْأَمْرِ وَالتَّفَكُّرُ فِيهِ<sup>(٤)</sup>.  
وَمَعْنَى تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ: هُوَ تَفْهَمُ مَعَانِي أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ، وَالتَّفَكُّرُ فِيهَا تَدُلُّ عَلَيْهِ آيَاتُهُ مُطَابَقَةً، وَمَا دَخَلَ فِي ضِمْنِهَا، وَمَا لَا تَتِمُّ تِلْكَ الْمَعَانِي إِلَّا بِهِ.

(١) لِسَانُ الْعَرَبِ لِابْنِ مَنْظُورٍ: ٣٨٣/٢، مَادَّةُ (ن ه ج).

(٢) سُورَةُ الْمَائِدَةِ: آيَةُ ٤٨.

(٣) مُعْجَمُ مَقَائِسِ اللُّغَةِ لِابْنِ فَارِسٍ: ٣٦١/٥، مَادَّةُ (ن ه ج).

(٤) لِسَانُ الْعَرَبِ: ٢٧٣/٤، مَادَّةُ (د ب ر).

ج- الفضائلُ جمعُ فضيلةٍ، والمقصودُ بها ما جاءَ عنِ النبيِّ ﷺ من ثوابٍ في تعلُّمِ القرآنِ وتعليمِهِ عُمومًا، أو في بعضِ السُّورِ أو الآياتِ من الثَّوابِ الأخرَوِيِّ، أو ما يحصلُ لقارئِهِ من الفوائدِ الدُّنيويَّةِ أو الأخرَوِيَِّّةِ (١).

---

(١) انظر: مُقدِّمةُ تحقِيقِ فاروقِ حمادةَ لفضائلِ القرآنِ للنَّسائيِّ ص ١١، مُعانًا بما في مُقدِّمةِ أ.د. سُلَيْمانِ القرعاويِّ لقاعدةِ فضائلِ القرآنِ لابنِ تيميَّةِ ص ١٠.

● رَابِعًا: تَدْبِيرُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عِنْدَ كُلِّ مِنَ الْإِمَامِينَ:

ابْنُ تَيْمِيَّةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى -:

كَتَبَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ قَاعِدَةً فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ (١) فَقَالَ فِيهَا: «لَا يَخْفَى عَلَى أُولِي الْأَلْبَابِ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِنُزُولِهِ اتِّبَاعُهُ وَالْعَمَلُ بِمَا فِيهِ؛ إِذِ الْعَامِلُونَ بِهِ هُمُ الَّذِينَ جُعِلُوا أَهْلُهُ، وَأَنَّ الْمَطْلُوبَ مِنْ تِلَاوَتِهِ: تَدْبِيرُهُ وَفَهْمُ مَعَانِيهِ، وَكَذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ بِتَرْتِيلِهِ وَالتَّرْسُلِ فِيهِ؛ لِيَتَحَلَّى أَنْوَارَ الْبَيَانِ مِنْ مَشَارِقِ تَبْصِرَتِهِ، وَيُتَحَلَّى بِآثَارِ الْإِيمَانِ مِنْ حَقَائِقِ تَذَكُّرَتِهِ، فَإِنَّهُ يَشْتَرِكُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ وَالْمُطِيعُ وَالْمَارِقُ فِي تِلَاوَتِهِ وَقِرَاءَتِهِ، كَمَا يَشْمَلُ جَمِيعَ النَّاسِ بِتَبْصِرَتِهِ وَبَيَانِهِ؛ لِإِقَامَةِ حُجَّتِهِ وَإِبَانَةِ بُرْهَانِهِ، وَإِنَّمَا يَفْتَرِقُونَ فِي نَفْعِهِ وَثَمَرَاتِهِ، وَهُدَاهُ وَرَحْمَتِهِ، وَشَفَائِهِ وَمَوْعِظَتِهِ، فَالاعتبارُ بِقِصَصِهِ وَأَمْثَالِهِ، وَالاستبصارُ بِحُكْمِهِ وَجَلَالِهِ، وَالإذكارُ بِوَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ، وَالإزدجارُ بِحِفْظِ حُدُودِهِ، وَإِيثَارِهِ عَلَى كُلِّ مَا سِوَاهُ، فَإِنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِنَفْسِهِ، قَالَ سُبْحَانَهُ:

[ # \$ % & ' ) \* + , - . /

(١) قَامَ بِتَحْقِيقِهَا: أ.د. سُلَيْمَانُ صَالِحُ الْقَرَعَاوِيُّ، نُشِرَتْ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ عَامَ ١٤١٤ هـ عَنِ مَخْطُوطَةِ نَادِرَةِ وَجَدَتْ فِي مَكْتَبَةِ كَارْل مَارْكَسَ بَقْرِيَّةٍ بِيَسَلِ بِجَامِعَةِ كَارْل مَارْكَسَ بِالْمَانِيَا الشَّرْقِيَّةِ.

﴿٢﴾ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ . . . [الأعراف: ٢ - ٣]» (١).

وَعِنْدَمَا نَنْظُرُ بِأَدْنَى تَأْمُلٍ فِي كِتَابِي "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ" وَ"قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ" لَشَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ تَتَجَلَّى لَنَا إِشْرَاقَاتُ هَذِهِ التَّقْرِيرَاتِ الْوَارِدَةِ فِي كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ بِصُورَةٍ وَاضِحَةٍ جَلِيَّةٍ، مِمَّا يَجْعَلُهَا حَدِيرَةً بِسَبْكِهَا فِي كَلِمَاتٍ، وَنَظْمِهَا فِي عِبَارَاتٍ، نَسْتَلْهِمُ مَا فِي كُلِّ مُفْرَدَةٍ مِنْ مُفْرَدَاتِهَا، وَبِكُلِّ تَصْرُفٍ مِنْ تَصْرُفَاتِهَا، لَتَنْطِقَ مَبَانِيهَا بِالْحَفِيِّ مِنْ مَعَانِيهَا، وَتُفْصِحَ مَكُونَاتِهَا بِبَعْضِ مَا فِيهَا، وَبِاللَّهِ الْإِعَانَةَ وَالتَّسْدِيدُ.

---

(١) قَاعِدَةٌ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ ص ٥٤.

(٢٠)

## • خامساً: تدبر القرآن بين السلف الصالح والمعاصرين:

اهتم السلف الصالح بتدبر القرآن، بل أوجبوه، وأكدوه، وحثوا عليه، فنجد في ذلك قول الإمام أبي بكر محمد بن الحسين الأجرى (ت ٣٦٠هـ) في كتابه "أخلاق حملة القرآن": «واجب لمن تلا أن يتفكر في قراءته بتدبر ما يتلى»<sup>(١)</sup>، وكذلك الإمام النووي - رحمه الله - (ت ٦٧٦هـ) في كتابه "التبيان في آداب حملة القرآن" نقل مقولة عظيمة عن الحسن بن علي<sup>رضي الله عنه</sup> في شأن التدبر؛ تضيء نبراساً للناشئة، وتحضهم حضا على اقتفاء آثار السلف في الإقبال على كتاب ربهم جلّ وعلا، وفتح أبصارهم وبصائرهم لكي يعقلوا ما في الكتاب العزيز، فيعدّوه رسائل موجهة إليهم من ربهم، يضعونها نصب أعينهم في كل وقت، ولا يعفلون عنها، حيث قال: «إن من كان قبلكم رأوا القرآن رسائل من ربهم، فكانوا يتدبرونها بالليل ويتفقّدونها بالنهار»<sup>(٢)</sup>.

وجميع كتب فضائل القرآن التي صنّفها العلماء أراها داعية بقوة إلى تدبر القرآن، فما أحق أن يعرف الشباب المسلم اليوم ما كان

(١) أخلاق حملة القرآن ص ٦٨.

(٢) التبيان في آداب حملة القرآن ص ٥٣.

عَلَيْهِ الْأُمَّةُ السَّابِقُونَ مِنْ تَوْجِيهَاتٍ عَظِيمَةٍ فِي الْحَثِّ عَلَى تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ  
الْكَرِيمِ، وَأَسْهَمَ فِيهَا الْمُعَاصِرُونَ أَيْضًا بِجُهْدٍ لَا بَأْسَ بِهَا - جَزَاهُمْ اللَّهُ  
جَمِيعًا خَيْرًا -، فَمِنْهَا:

١ - مَفَاتِيحُ لِلتَّعَامُلِ مَعَ الْقُرْآنِ لِلدُّكْتُورِ صِلَاحِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ

الْخَالِدِيِّ.

وَفِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ قَالَ: «نَحْنُ فِي عَصْرِنَا الْحَاضِرِ أَحْوَجُ مَا نَكُونُ  
إِلَى الْقُرْآنِ، نَتْلُوهُ وَنَتَدَبَّرُهُ، وَنَفْهَمُهُ وَنُفَسِّرُهُ، وَنَحْيَا بِهِ وَنَتَّعَامَلُ مَعَهُ،  
وَنَسْتَخْرِجُ الْمَزِيدَ مِنْ كُنُوزِهِ الْمَدْخُورَةِ...» (١).

٢ - قَوَاعِدُ التَّدْبِيرِ الْأَمْثَلِ لِكِتَابِ اللَّهِ ﷻ لِلْأُسْتَاذِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَبْنَكَةَ الْمِيدَانِيِّ.

قَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -: «حَلَالَ مُمَارَسَتِي الطَّوِيلَةَ لِلتَّدْبِيرِ فِي  
الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَمُطَالَعَتِي لِتَفَاسِيرِ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى اخْتِلَافِ مَنَاهِجِهِمْ،  
تَكَشَّفَتْ لِي جُمْلَةٌ قَوَاعِدَ هَادِيَةٍ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَدَبَّرَ كَلَامَ اللَّهِ بِصُورَةٍ  
فُضْلَى، فَأَنَا أَكْتُبُهَا لِمَنْ شَاءَ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهَا، فَقَدْ وَجَدْتُ بِالْمُمَارَسَةِ  
أَنَّهَا ذَاتُ نَفْعٍ عَظِيمٍ لِلْمُتَدَبِّرِ، وَتَصْلُحُ مِنْهَا أَنْ يَحْتَدِيهِ الْمُتَدَبِّرُونَ

(١) انظر: ص ٩، وعدد صفحات الكتاب ١٥١ صفحة، والتأشير: مكتبة المنار -

الأردن، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٦ هـ.

لِلْقُرْآنِ»<sup>(١)</sup>.

### ٣ - كَيْفَ نَتَعَامَلُ مَعَ الْقُرْآنِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ الغَزَالِيِّ.

قَالَ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: «لَا بُدَّ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قِرَاءَةً مُتَدَبِّرَةً وَاعِيَةً، تُفْهَمُ الْجُمْلَةَ فَهْمًا دَقِيقًا، وَيَبْذُلُ كُلُّ امْرِئٍ مَا يَسْتَطِيعُ لَوْعِي مَعْنَاهَا وَإِدْرَاكِ مَقَاصِدِهَا، فَإِنْ عَزَّ عَلَيْهِ يَسْأَلُ أَهْلَ الذِّكْرِ... الخ»<sup>(٢)</sup>.

### ٤ - أْبْرَزُ أُسُسِ التَّعَامُلِ مَعَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِلدُّكْتُورِ عِيَادَةَ بِنِ أَيُّوبَ الْكُبَيْسِيِّ.

قَالَ -تَحْتَ عُنْوَانِ "مِفْتَاحِ الْفَهْمِ الصَّحِيحِ"-: «وَبَعْدَ أَنْ عَلِمْنَا أَهْمِيَّةَ هَذَا الْفَهْمِ، وَأَنَّهُ مِفْتَاحُ الْعَمَلِ؛ الَّذِي هُوَ لُبُّ التَّعَامُلِ مَعَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: فَلْنَعْلَمْ أَنَّ مِفْتَاحَ هَذَا الْفَهْمِ إِنَّمَا هُوَ التَّدْبِيرُ، بَعْدَ الْإِتِّصَافِ بِالشُّرُوطِ اللَّازِمَةِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: ص ١٢، وعدد صفحات الكتاب ٨٣٩ صفحة، والنَّاشِرُ: دَارُ الْقَلَمِ بِدِمَشْقَ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ، عَامَ ١٤٠٩ هـ.

(٢) انظر: ص ٢٨، وعدد صفحات الكتاب ٢٣٨ صفحة، والنَّاشِرُ: دَارُ الْوَفَاءِ بِالْمَنْصُورَةِ، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ، عَامَ ١٤١٣ هـ.

(٣) انظر: ص ٧٥، وعدد صفحات الكتاب ١٥٢ صفحة، والنَّاشِرُ: دَارُ الْبُحُوثِ لِلدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ بَدِينِي، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٤١٨ هـ.



## ٥ - كَيْفَ نَتَعَامَلُ مَعَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ لِلدُّكْتُورِ يُوسُفَ

### الْقِرْضَاوِيِّ.

أَفْرَدَ الدُّكْتُورُ الْقِرْضَاوِيُّ "التَّدْبِيرَ" بِعُنْوَانٍ مُسْتَقِلٍّ، وَيَقُولُ - ذَاكِرًا طَرِيقَةً مِنْ طُرُقِ التَّدْبِيرِ -: «وَإِذَا لَمْ يَتِمَّ كُنَّ الْقَارِئُ مِنَ التَّدْبِيرِ فِي الْآيَةِ إِلَّا بِتَرْدِيدِهَا فَلْيُرَدِّدْهَا، وَهَذَا مَا كَانَ يَفْعَلُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَحَابَتُهُ وَالصَّالِحُونَ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ، يُرَدِّدُونَ بَعْضَ الْآيَاتِ تَدْبِيرًا وَتَأْتِرًا» (١).

## ٦ - تَدْبِيرُ الْقُرْآنِ لِسَلْمَانَ بْنِ عُمَرَ السُّنَيْدِيِّ.

فِي خَاتِمَةِ هَذَا الْكِتَابِ عُنْوَانٌ "مِنْ أَجْلِ قِرَاءَةِ مُؤَثَّرَةٍ لِلْقُرْآنِ" جَاءَ تَحْتَهُ قَوْلُهُ: «يَسْتَحْضِرُ الْقَارِئُ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ دَرَجَاتِ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ، وَهَلْ سَيَقْصِدُ التَّأْمَلَ وَالتَّفَكُّرَ؟ أَوْ الخُشُوعَ وَالتَّأْتِرَ؟ أَوْ مُحَاسَبَةَ النَّفْسِ؟ أَوْ اسْتِنْبَاطَ الْحِكْمِ وَالْأَحْكَامِ؟ وَلَا يَضُرُّهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَضُمَّ فِي تَدْبِيرِهِ لِلآيَاتِ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمُورِ، لَكِنَّ الْمُهْمَّ أَنْ يَحْصُلَ تَنْبِيهُ وَتَذْكَيرٌ لِلْقَلْبِ بِمَا هُوَ مُقْبِلٌ عَلَيْهِ، وَكَيْفَ يُقْبَلُ عَلَيْهِ» (٢).

## ٧ - مَنَهْجُ السَّلَفِ فِي الْعِنَايَةِ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِلدُّكْتُورِ بَدْرِ بْنِ

(١) انظر: ص ١٩٣، وَعَدَدُ صَفَحَاتِ الْكِتَابِ ٥٤٤ صَفْحَةً، وَالنَّاشِرُ: مُؤَسَّسَةُ

الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٤٢٢ هـ.

(٢) انظر: ص ١٥٣، وَعَدَدُ صَفَحَاتِ الْكِتَابِ ١٦٠ صَفْحَةً، وَالنَّاشِرُ: مَجَلَّةُ

الْبَيَانَ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ، عَامَ ١٤٢٣ هـ.

## ناصر البدر.

جاءَ بِعُنْوَانِ "الْقِرَاءَةِ بِالْتَرْتِيلِ وَالتَّدْبِيرِ وَآثَارِهَا" فَقَالَ تَحْتَهُ: «لَا بُدَّ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مِنَ التَّدْبِيرِ وَالتَّفَكُّرِ؛ كَيْمَا يَحْصُلُ لَهُ أَعْلَى دَرَجَاتِ الْإِنْتِفَاعِ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالتَّأَثُّرِ بِهِ، فَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِتَدْبِيرِ الْقُرْآنِ، وَنَهَى عَنِ الْإِعْرَاضِ عَنْهُ وَإِغْفَالِ تَفْهَمِ مَعَانِيهِ»<sup>(١)</sup>.

### ٨ - مَنَهجُ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِلدُّكْتُورِ حِكْمَتَ بَشِيرِ يَاسِينَ.

ذَكَرَ تَحْتَ عُنْوَانِ "وَكَيْفَ السَّبِيلُ إِلَى التَّدْبِيرِ؟!" قَوْلَهُ: «إِنَّ التَّدْبِيرَ مِنَ الْأُمُورِ الْأَسَاسِيَّةِ ذَاتِ الْأَوَّلَوِيَّةِ فِي حَيَاتِنَا الْيَوْمِيَّةِ؛ إِذْ هُوَ حِوَارٌ عَظِيمٌ فَرِيدٌ لَيْسَ لَهُ مِثِيلٌ، فَهُوَ بَيْنَ الْخَالِقِ سُبْحَانَهُ وَعِبَادِهِ مِنَ الثَّقَلَيْنِ: الْإِنْسِ وَالْجِنِّ، وَالْوَاسِطَةُ فِي هَذَا الْحِوَارِ هُوَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ...»<sup>(٢)</sup>.

### ٩ - مَفَاتِيحُ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ لِلدُّكْتُورِ خَالِدِ عَبْدِ الْكَرِيمِ اللَّاحِمِ.

يَتَحَدَّثُ الدُّكْتُورُ اللَّاحِمُ عَنِ مَفْهُومِ خَاطِئِ لِمَعْنَى التَّدْبِيرِ فَيَقُولُ: «إِنَّ مِمَّا يَصْرَفُ كَثِيرًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَنِ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ وَالتَّفَكُّرِ فِيهِ وَتَذَكُّرِ مَا فِيهِ مِنَ الْمَعَانِي الْعَظِيمَةِ اعْتِقَادُهُمْ صُعُوبَةَ فَهْمِ الْقُرْآنِ، وَهَذَا

(١) انظر: ص ٧١، وعدد صفحات الكتاب ١٩٢ صفحة، والناسر: مكتبة دار

الهدى النبوي، مصر - المنصورة، الطبعة الأولى، عام ١٤٢٤هـ.

(٢) انظر: ص ٨، وعدد صفحات الكتاب ١٠٤ صفحات، والناسر: دار الحضارة

للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، عام ١٤٢٥هـ.

خَطًّا لِمَفْهُومِ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ...»<sup>(١)</sup>.

١٠ - فَتْحُ مِنَ الرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ فِي بَيَانِ كَيْفِيَّةِ تَدْبِيرِ كَلَامِ

الْمَنَانِ لِأَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورِ آلِ سَبَّالِكِ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) انظر: ص ١٦، وَعَدَدُ صَفَحَاتِ الْكِتَابِ ٧٩ صَفْحَةً، وَالنَّاشِرُ: مَطْبَعَةُ سَفِيرِ  
بِالرِّيَّاضِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٤٢٥ هـ.

(٢) الْكِتَابُ يَقَعُ فِي مُجَلَّدَيْنِ، وَعَدَدُ الصَّفَحَاتِ ٧٠١ صَفْحَةً، وَالنَّاشِرُ: الْمَكْتَبُ  
الْإِسْلَامِيُّ لِإِحْيَاءِ التُّرَاثِ، مِصْرَ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٤٢٥ هـ.

## الفصلُ الأوَّلُ

مَنْهَجُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ فِي تَدْبِيرِ  
الْقُرْآنِ مِنْ خِلالِ كِتَابِ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ"

المَبْحَثُ الأوَّلُ: دِرَاسَةُ كِتَابِ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ".  
المَبْحَثُ الثَّانِي: أَهْمُ مَعَالِمِ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ الكَرِيمِ عِنْدَ  
الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ فِي فَضَائِلِ  
الْقُرْآنِ.



المَبْحَثُ الأَوَّلُ  
دراسةُ كتابِ "فضائلِ القرآنِ"

وفيه:

المَطْلَبُ الأَوَّلُ: تَرْجَمَةُ مُوجِزَةٌ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ الوَهَّابِ.

المَطْلَبُ الثَّانِي: التَّعْرِيفُ بِكِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ،  
وَاسْتِنْبَاطِ الْقُرْآنِ.

المَطْلَبُ الثَّلَاثُ: مَصَادِرُهُ فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ.

المَطْلَبُ الرَّابِعُ: مَنْهَجُهُ فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ.

المَطْلَبُ الخَامِسُ: قِيَمَتُهُ العِلْمِيَّةُ

(३०)

## المطلب الأول

### ترجمة موجزة للشيخ محمد بن عبد الوهاب

#### مولده:

وُلِدَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ آلِ مَشْرِفِ التَّمِيمِيِّ سَنَةَ أَلْفٍ وَمِئَةٍ وَخَمْسٍ عَشْرَةَ (١١١٥ هـ) مِنْ هِجْرَةِ الْمُصْطَفِيِّ ﷺ (١) فِي بَلَدَةِ الْعُيَيْنَةِ فِي بَيْتِ عِلْمٍ وَخُلُقٍ وَشَرَفٍ؛ فَقَدْ كَانَ أَبُوهُ قَاضِيًا لِلْعُيَيْنَةِ (٢).

#### نشأته العلمية:

تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَحَفِظَهُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ قَبْلَ بُلُوغِهِ عَشْرَ سِنِينَ (٣)، وَدَرَسَ عَلَى وَالِدِهِ الْفَقْهَ الْحَنْبَلِيَّ وَالتَّفْسِيرَ وَالحَدِيثَ (٤).

#### رحلاته العلمية:

وَرَحَلَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، فَبَدَأَ رِحْلَتَهُ بِالْحَجِّ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ وَأَخَذَ مِنْ عُلَمَائِهَا حِينَئِذٍ، ثُمَّ عَادَ إِلَى نَجْدٍ، وَسَافَرَ مِنْهَا إِلَى الْبَصْرَةِ وَأَخَذَ مِنْ عُلَمَائِهَا كَذَلِكَ، وَرَأَى فِي الْبَصْرَةِ الْقُبُورَ الْمُسَرَّجَةَ

(١) رَوْضَةُ الْأَفْكَارِ لِابْنِ غَنَامٍ: ٢٥/١.

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ مُصْلِحٌ مَظْلُومٌ وَمُفْتَرَى عَلَيْهِ لِلتَّدْوِيِّ ص ٣٦.

(٣) رَوْضَةُ الْأَفْكَارِ: ٢٥/١.

(٤) الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَقِيدَتُهُ السَّلَفِيَّةُ لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ أَبُو طَامِي ص ٢٢.



وَالطَّائِفِينَ يَتَمَسَّحُونَ بِالْقُبُورِ، وَرَأَى الْبِدْعَ وَالْمُنْكَرَاتِ وَلَمْ يُطِقْ  
 -رَحِمَهُ اللهُ- صَبْرًا عَلَى ذَلِكَ، فَأَنْكَرَ عَلَيْهِمُ الْبَاطِلَ، وَأَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ  
 وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، فَأَخْرَجَهُ أَهْلُهَا وَطَرَدُوهُ مِنَ الْبَصْرَةِ فِي حَمَارَةٍ<sup>(١)</sup>  
 الْقَيْظِ، حَافِي الْقَدَمَيْنِ، عَارِي الرَّأْسِ، لَيْسَ عَلَيْهِ سِوَى ثَوْبِهِ وَقَمِيصِهِ.  
 وَكَادَ الشَّيْخُ أَنْ يَهْلِكَ عَطَشًا لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ هَيَّأَ لَهُ مَنْ حَمَلَهُ إِلَى الزُّبَيْرِ  
 وَسَقَاهُ، وَعَادَ إِلَى حُرَيْمِلَاءَ<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْعَيْنَةِ مَسْقُطَ رَأْسِهِ  
 وَمَوْطِنِ آبَائِهِ، وَحَاكُمَهَا إِذْ ذَاكَ عُثْمَانُ بْنُ حَمْدٍ بْنُ مُعَمَّرٍ فَتَلَقَّاهُ بِكُلِّ  
 إِجْلَالٍ وَإِكْرَامٍ، وَبَيَّنَ الشَّيْخُ لَهُ دَعْوَتَهُ الْإِصْلَاحِيَّةَ الْمُبَارَكَةَ الْقَائِمَةَ  
 عَلَى دَعَائِمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ، وَشَرَحَ لَهُ مَعْنَى التَّوْحِيدِ، وَأَنَّ  
 أَعْمَالَ النَّاسِ وَعَقَائِدَهُمْ مُنَافِيَةٌ لِلتَّوْحِيدِ، فَقَبِلَ ابْنُ مُعَمَّرٍ، وَرَحَّبَ بِمَا  
 قَالَ الشَّيْخُ، وَهَدَمَ مَا كَانَ فِي الْعَيْنَةِ وَمَا حَوْلَهَا مِنْ قِبَابٍ وَمَشَاهِدٍ  
 عَلَى الْقُبُورِ، وَقَطَعَ الْأَشْجَارَ الَّتِي يَتَبَرَّكُ بِهَا بَعْضُ النَّاسِ<sup>(٣)</sup>.  
 وَاشْتَهَرَ أَمْرُ الشَّيْخِ وَذَاعَ صِيْتُهُ فِي الْبُلْدَانِ، فَبَلَغَ خَبْرَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ

(١) حَمَارَةُ الْقَيْظِ بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ: شِدَّةُ الْحَرِّ، وَقَدْ تُخَفَّفُ الرَّاءُ. انظُرْ: لِسَانَ الْعَرَبِ:  
 ٢٠٨/٤.

(٢) يُنظَرُ: تَرْحِمَةُ الشَّيْخِ لِفَهْدِ الرَّومِيِّ ص ١٣-١٤ مِنْ كِتَابِ تَفْسِيرِ الْفَاتِحَةِ.

(٣) الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَقِيدَتُهُ السَّلَفِيَّةُ لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ كَمَالِ أَبُو طَامِي  
 "بِتَصْرُفٍ" ص ٣١-٣٢.

مُحَمَّدِ بْنِ عُرَيْعِرِ حَاكِمِ الْأَحْسَاءِ وَبَنِي خَالِدٍ، فَبَعَثَ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ مُعَمَّرٍ كِتَابًا جَاءَ فِيهِ: (إِنَّ الْمُطَوَّعَ الَّذِي عِنْدَكَ قَدْ فَعَلَ مَا فَعَلَ، وَقَالَ مَا قَالَ، فَإِذَا وَصَلَكَ كِتَابِي فَاقْتُلْهُ، فَإِنْ لَمْ تَقْتُلْهُ قَطَعْنَا خَرَجَكَ الَّذِي عِنْدَكَ فِي الْأَحْسَاءِ).

فَعَظَّمَ عَلَى عُثْمَانَ الْأَمْرَ، وَكَانَتِ النَّتِيجَةُ مِنْ جَرَاءِ ذَلِكَ الْكِتَابِ وَضَعْفِ إِيمَانِ ابْنِ مُعَمَّرٍ أَنْ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ الشَّيْخِ مِنْ بَلَدِهِ. ثُمَّ خَرَجَ الشَّيْخُ مِنَ الْعَيْنَةِ وَتَوَجَّهَ إِلَى الدَّرْعِيَّةِ، وَوَجَدَ مِنْ أَمِيرِهَا مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودِ الْعَوْنِ وَالْمُسَاعِدَةَ، فَتَبَايَعَا عَلَى نُصْرَةِ دِينِ اللَّهِ وَإِحْيَاءِ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِمَامَةِ الْبِدْعَةِ، وَأَنْطَلَقَتِ الدَّعْوَةُ بَعْدَ أَنْ اتَّخَذَتِ الدَّرْعِيَّةُ قَاعِدَةً لَهَا، فَكَاتَبَ الشَّيْخُ رُؤَسَاءَ الْبُلْدَانِ وَأَهْلَهَا وَعُلَمَاءَهَا يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِنضِمَامِ إِلَى دَعْوَتِهِ، فَاسْتَجَابَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ، فَأُقِيمَتِ الْفَرَائِضُ وَالنَّوَافِلُ، وَمُحِقَّتِ الْبِدْعُ وَالْمُحَرَّمَاتُ، وَأُزِيلَتِ الْمُنْكَرَاتُ وَالشَّرَكِيَّاتُ، وَارْتَفَعَتْ كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ صَافِيَةً نَقِيَّةً بَعْدَ أَنْ شَابَهَا فِي تِلْكَ الْفِتْرَةِ عِبَادَةٌ غَيْرَ اللَّهِ.

### حَيَاتُهُ الْعِلْمِيَّةُ:

تَفَرَّغَ الشَّيْخُ لِلْعِبَادَةِ وَالتَّعْلِيمِ، وَتَوَافَدَ عَلَيْهِ الْعَدِيدُ مِنْ طَالِبِي الْعِلْمِ، فَقَدْ كَانَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَالِمًا ذَا نَظَرٍ ثَاقِبٍ، بَعِيدِ الْمَدَى، وَلَقَدْ شَاهَدَ ثَمَرَاتِ دَعْوَتِهِ فِي حَيَاتِهِ، وَلَمْ يَنْشَغَلْ إِلَّا بِمُهَمَّتِهِ الْأَصْلِيَّةِ وَهِيَ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ الْأُسْتَاذُ مَسْعُودُ النَّدَوِيِّ:

«فَلَمْ يَزَلْ يَعْمَلُ عَمَلَهُ فِي الدَّعْوَةِ، وَكَانَ يَتَدَخَّلُ فِي أُمُورِ الدَّوْلَةِ  
عِنْدَمَا كَانَتْ الْحَاجَةُ تُقْتَضِي ذَلِكَ...»<sup>(١)</sup> - يَعْنِي بِالنَّصِيحَةِ  
وَالْإِرْشَادِ - .

### أَهْمُ مُؤَلَّفَاتِهِ:

نَهَضَتْ جَامِعَةُ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعُودِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِجُهْدِ جَبَّارٍ فِي  
جَمْعِ مُؤَلَّفَاتِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ وَنَشَرَهَا فِي أَحَدِ  
عَشَرَ مُجَلِّدًا عَامَ ١٣٩٩ هـ، وَقَدْ كَانَتْ أَمْنِيَّةً لِكَثِيرٍ مِنَ الْبَاحِثِينَ<sup>(٢)</sup>، وَمِنْ  
أَهْمِ مُؤَلَّفَاتِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ:

- (١) فَضَائِلُ الْقُرْآنِ.
- (٢) اسْتِنْبَاطُ الْقُرْآنِ.
- (٣) كِتَابُ التَّوْحِيدِ.
- (٤) كِتَابُ كَشْفِ الشُّبُهَاتِ.
- (٥) آدَابُ الْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ.

أَهْمُ الدَّرَاسَاتِ الْمُعَاصِرَةِ الْحَدِيثَةِ الَّتِي كُتِبَتْ عَنِ الْمَنْهَجِ  
التَّأَلِيفِيِّ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -:

١ - مَنْهَجُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي التَّفْسِيرِ،  
لِلدُّكْتُورِ مُسْعَدِ الْحُسَيْنِيِّ، وَهِيَ رِسَالَةٌ مَاجِسْتِيرِ نُوقِشَتْ عَامَ

---

(١) انظر: كِتَابَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ مُصْلِحِ مَظْلُومٍ ص ٦٩ - ٧٠.  
(٢) انظر ما كتبه الأستاذ عبد العليم عبد العظيم البستوي مترجم كتاب محمد بن  
عبد الوهاب مُصْلِحِ مَظْلُومٍ فِي هَامِشٍ ص ١٧٥.

١٤١٠هـ، بِإِشْرَافِ مَعَالِي الدُّكْتُورِ صَالِحِ العُبُودِ، وَهِيَ تَحْتَ الطَّبْعِ.

٢- مَنَهْجُ شَيْخِ الإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ فِي التَّأْلِيفِ،  
لِلشَّيْخِ عَبْدِ المُحْسِنِ بْنِ حَمَدِ العَبَّادِ البَدْرِي، وَهِيَ رِسَالَةٌ صَغِيرَةٌ طُبِعَتْ  
عَامَ ١٤٢٥هـ، أَصْلُهَا مُحَاضَرَةٌ لِلشَّيْخِ أَلْقَاهَا بِالعَامِ نَفْسِهِ، فِي جَامِعِ  
إِمَامِ الدَّعْوَةِ بِالرِّيَاضِ، التَّابِعِ لَوَقْفِ السَّلَامِ الحَيْرِيِّ، وَهِيَ -عَلَى  
وَجَازَتِهَا- ذَاتُ فَوَائِدَ جَلِيلَةٍ، فَقَدْ سَدَّتْ فَرَاغًا مُهِمًّا، وَكَلَّتْ حَاجَةَ  
مُؤَلَّفَةٍ.

٣- مَنَهْجُ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ فِي مَسْأَلَةِ التَّكْفِيرِ،  
لِأَحْمَدَ بْنِ جَزَّاعِ الرُّخَيْمَانِ، وَهِيَ رِسَالَةٌ مَاجِسْتِيرِيٍّ مِنْ كَلِّيَّةِ أُصُولِ  
الدِّينِ بِجَامِعَةِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعُودِ الإِسْلَامِيَّةِ بِالرِّيَاضِ، وَطُبِعَتْ  
عَامَ ١٤٢٦هـ.

٤- مَنَهْجُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ فِي تَدْبِيرِ القُرْآنِ  
الكَرِيمِ، مِنْ خِلَالِ كِتَابِهِ "فَضَائِلُ القُرْآنِ" وَ"قِرَاءَةُ القُرْآنِ" مِنْ  
مَجْمُوعِ الحَدِيثِ، وَهُوَ بَحْثٌ أُعِدَّ خِلَالِ مَشْرُوعِ تَفَرُّغِ عِلْمِيٍّ  
لِلبَّاحِثِ فِي العَامِ الجَامِعِيِّ ١٤٢٥-١٤٢٦هـ، (وَهُوَ البَحْثُ الَّذِي يَبِينُ  
يَدِيكَ).

أَهْمُ الْكُتُبِ الْمُعَاصِرَةِ الَّتِي أَسْهَمَتْ فِي التَّعْرِيفِ بِدَعْوَةِ  
الشَّيْخِ، وَبَيَانِ مَنَهِجِهَا الْعَامِّ:

- عَقِيدَةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ السَّلَفِيَّةُ، لِمَعَالِي الشَّيْخِ  
الدُّكْتُورِ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعُبُودِ.

أَهْمُ الْكُتُبِ الْمُعَاصِرَةِ الْحَدِيثَةِ الَّتِي كَتَبَتْ فِي الرَّدِّ عَلَى  
دَعَاوِي الْمُنَاوِينَ لِدَعْوَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ:

١ - دَعَاوِي الْمُنَاوِينَ لِدَعْوَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ،  
عَرَضٌ وَنَقْضٌ، لِلشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَبْدِ اللَّطِيفِ، رِسَالَةٌ  
مَاجِسْتِيرٍ مَطْبُوعَةٌ عَامَ ١٤١٢ هـ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، النَّاشِرُ: دَارُ الْوَطَنِ  
بِالرِّيَّاضِ.

٢ - دَعْوَةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بَيْنَ الْمُعَارِضِينَ  
وَالْمُنْصِفِينَ وَالْمُؤَيِّدِينَ، مِنْ إِعْدَادِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ جَمِيلِ زَيْنُو،  
الْمُدْرَسِ فِي دَارِ الْحَدِيثِ الْخَيْرِيَّةِ بِمَكَّةِ الْمُكْرَمَةِ، الطَّبْعَةُ الثَّلَاثَةُ.  
وَفَائِدَةٌ:

تُوفِّيَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي شَوَّالٍ، بَعْدَ أَنْ جَاوَزَ التُّسْعِينَ، سَنَةَ  
١٢٠٦ هـ، وَبَعْدَ مَا اشْتَعَلَ بِالدَّعْوَةِ مُدَّةَ خَمْسِينَ سَنَةً مُتَوَالِيَةً<sup>(١)</sup>.

---

(١) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ ص ٦٥.

## المطلب الثاني: التعريف بالكتاب

يُعدُّ كتابُ "فضائل القرآن" مُقدِّمةً لكتاب "استنباط القرآن"، ويؤكدُ ذلكُ أمورٌ منها:

١ - ما اشتملَ عليه كتابُ الفضائلِ من أبوابٍ مُتعدِّدة، بعضها في علومِ القرآن، وبعضها في كيفيةِ تفسيرِ القرآن وفهمه، وبعضها في تدبُّرِ القرآن الكريم، وبدأَ البابُ الأوَّلُ بعنوان: فضائلِ تلاوةِ القرآن، وفي العادة أن هذه الأبوابَ يُقدِّمُ بها بينَ يدي التفسير، فـ"فضائلُ القرآن" مُقدِّمةٌ لكتاب "استنباط القرآن" للشيخ في التفسير.

٢ - قال فضيلةُ الدكتورِ مُسعدِ الحسينيُّ عن كتابِ "فضائل القرآن" بأنَّه يُعدُّ: (كمقدِّمةٍ لاستنباط القرآن)<sup>(١)</sup>.

٣ - قال معالي الشيخِ صالحِ بنِ عبدِ الرحمنِ العبود: (هو عبارةٌ عن مُقدِّمة، جعلتُ في أوَّلِ ما جمعه ابنُ قاسمٍ في تفسيرِ القرآن من مجموعةٍ "الدرر السنِّيَّة"، وفي مؤلِّفاتِ الشيخ، القسمُ الرَّابِعُ

---

(١) انظر: منهج شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في التفسير ص ٣٠، وهي رسالةٌ ماجستير من إعداد الدكتورِ مُسعدِ الحسينيِّ، تحت الطبع من قبل عمادة البحث العلميِّ بالجامعة الإسلامية.

-التفسير- في أوله كمقدمة بلغت أربعين صفحة... الخ (١).

٤- طبع كتاب "فضائل القرآن" ضمن مجموع "الدرر السننية" في المجلد الثالث عشر تحت عنوان كتاب تفسير القرآن، وبدأ بكتاب التفسير بعنوان: باب فضائل تلاوة القرآن وتعلمه وتعليمه (٢).

وقد وقف فضيلة د. فهذ الرومي على مخطوطة فيها فضائل القرآن مفردة في (١٦) صفحة، وذكر أنها ربما كانت هي الأصل المعتمد عليه في "الدرر السننية"، إلا أنه علق على عنوانها وما جاء معه من استفتاح بقوله: (لعل العبارة السابقة من كتاب هذه النسخة) (٣). ولم يعرج د. فهذ الرومي على ذكر كونه مقدمة لتفسيره "استنباط القرآن"، ولا على نفي ذلك.

### طباعات الكتاب:

طبع الكتاب -حسب علمي- ثلاث طباعات، على النحو التالي:

١- طبع "فضائل القرآن" ضمن مجموع "الدرر السننية" في

- 
- (١) انظر: عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب السلفية، لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن عبد الرحمن العبود: ١/١٩٧.
- (٢) انظر: ص ٥، الطبعة الأولى، عام ١٤٢٠هـ.
- (٣) انظر: تحقيق الدكتور فهذ الرومي لكتاب فضائل القرآن ص ١٣، الطبعة الأولى، عام ١٤١٧هـ.

المجلد الثالث عشر تحت عنوان: كتاب التفسير.

- ٢- وطبع ضمن مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، الذي أصدرته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وقام بتحقيقه: عبد العزيز بن زيد الرومي، وصالح محمد الحسن.
- ٣- وطبع بتحقيق: الأستاذ الدكتور فهد الرومي، وصدرت الطبعة الأولى منه عام ١٤١٧ هـ.

### التعريف بكتاب "استنباط القرآن":

استنباط القرآن هو مسائل استنبطها الشيخ محمد بن عبد الوهاب من القرآن، وطبعت باسم تفسير آيات من القرآن الكريم، وكان الأولى أن يبقى عنوان "استنباط القرآن"، وهذه التسمية مطابقة لمنهجه الاستنباطي الذي سلكه في تفسيره عموماً<sup>(١)</sup>.

### طباعات "استنباط القرآن":

- طبع استنباط القرآن عدة طباعات، على النحو التالي:
- أ - طبع أجزاء من تفسير الشيخ محمد بن عبد الوهاب ضمن كتاب "روضه الأفكار" لابن غنام.
- ب - طبع ضمن كتاب "الدرر السنية في الأجوبة التجدية"، جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، وجاء تفسير الشيخ

(١) انظر: منهج شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لمسعد الحسيني ص ٢٦٥.



مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي الْمَجْلَدِ الثَّلَاثِ عَشَرَ، وَطُبِعَ بِعُنْوَانٍ: تَفْسِيرٍ  
وَاسْتِنْبَاطٍ لِسُورٍ وَأَيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

ج - طُبِعَ بِعُنْوَانٍ "تَفْسِيرِ آيَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ" ضِمْنَ مَجْمُوعِ  
مُؤَلَّفَاتِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الَّذِي أَصْدَرَتْهُ جَامِعَةُ الْإِمَامِ،  
وَقَامَ بِتَحْقِيقِهِ: الدُّكْتُورُ مُحَمَّدٌ بَلْتَاجِي.

د - حُقِّقَتْ ثَلَاثُ سُورٍ مِنْ اسْتِنْبَاطِ الْقُرْآنِ، وَهِيَ: سُورَةُ يُوسُفَ،  
وَالْحَجْرِ، وَالنَّحْلِ، حَقَّقَهَا: الدُّكْتُورُ مُسَعَّدُ الْحُسَيْنِيِّ<sup>(١)</sup>.

هـ - طُبِعَ بِعُنْوَانٍ تَفْسِيرِ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، جَمَعَهُ: مُحَمَّدُ  
رِيَاضِ السَّلْفِيِّ، وَلِلْأَسْفِ لَمْ يُشْرَفِ فِي مُقَدِّمَتِهِ إِلَى طَبَعَاتٍ "اسْتِنْبَاطِ  
الْقُرْآنِ" السَّابِقَةِ<sup>(٢)</sup>.

و - تَفْسِيرُ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ<sup>(٣)</sup>.

---

(١) حَقَّقَهَا فِي رِسَالَتِهِ الْعِلْمِيَّةِ "مَنْهَجِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي  
التَّفْسِيرِ".

(٢) صَدَرَتْ الطَّبَعَةُ الْأُولَى مِنْهُ عَامَ ١٤٢٢ هـ، فِي مَجْلَدٍ وَاحِدٍ، وَالنَّاشِرُ مَكْتَبَةُ  
الرُّشْدِ بِالرِّيَاضِ.

(٣) النَّاشِرُ: دَارُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، بِالْقَاهِرَةِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٤٢٦ هـ.

المطلب الثالث: مصادره في كتاب فضائل القرآن  
اعتمد الشيخ محمد بن عبد الوهاب على القرآن الكريم ثم  
الأحاديث النبوية.  
وبلغ عدد الأحاديث والآثار ثمانية وخمسين.  
ويذكر هذه الأحاديث والآثار معزوة إلى مخرجيها.  
ويكتفي بالقرآن الكريم والأحاديث النبوية، قال الشيخ محمد بن  
عبد الوهاب: (وما جئنا بشيء يخالف النقل...) (١).

---

(١) يُنظر: مؤلفات الشيخ - القسم الخامس، والرسائل الشخصية رقم ١٤

## المطلب الرابع: منهجه في كتاب فضائل القرآن

تميز الشيخ محمد بن عبد الوهاب في مؤلفاته بالدقة العلمية وبالأسلوب الفريد.

§ قال الأستاذ مسعود الندوي: (فإن كل سطر من سطور مملوء بالتأثير...)<sup>(١)</sup>.

§ وقال الشيخ عبد المحسن العباد البدر: (وله كتاب فضائل القرآن تعلمه وتعليمه، ويشتمل على آيات وأحاديث وآثار، بلغ عدد الأحاديث والآثار ثمانية وخمسين...)<sup>(٢)</sup>.

وطريقة الشيخ في تأليف فضائل القرآن انتهجها في تأليف كتاب التوحيد، وقد تكلم العلماء عن منهج الشيخ في كتاب التوحيد، وإليك بعض أقوالهم:

أ - قال الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ في مقدمة كتاب التوحيد: (وقد شبه بعض العلماء هذا الكتاب بأنه قطعة من صحيح البخاري - رحمه الله -، وهذا ظاهر، ذلك أن الشيخ - رحمه الله - نسج كتابه نسج الإمام البخاري في صحيحه...)<sup>(٣)</sup>.

(١) يُنظر: كتاب محمد بن عبد الوهاب لمسعود الندوي ص ١٦٥.

(٢) يُنظر: منهج شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في التأليف ص ٣٥.

(٣) يُنظر: كتاب التمهيد لشرح كتاب التوحيد للشيخ صالح آل الشيخ (صفحة ب).

ب - وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْمُحْسِنِ بْنِ حَمَدِ الْعَبَّادِ الْبَدْرِيُّ: (وَأَنَّ  
الْكِتَابَ - مِنْ أَوْلَاهِ إِلَى آخِرِهِ - يَسُوقُ فِيهِ الشَّيْخُ الْإِمَامُ آيَاتِ  
وَأَحَادِيثَ وَآثَارًا عَنِ سَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ  
سَارَ عَلَى نَهْجِهِمْ وَطَرِيقَتِهِمْ، وَصَنِعَهُ هَذَا شَبِيهًا بِصَنِيعِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ  
- رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي كِتَابِهِ "الْجَامِعِ الصَّحِيحِ"، وَعَلَى الْأَخْصِ كِتَابُ  
التَّوْحِيدِ الَّذِي هُوَ آخِرُ الْكُتُبِ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ... )<sup>(١)</sup>.  
وإِلَيْكَ أَهَمُّ مَعَالِمٍ مَنَهَجَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ  
اللَّهُ - فِي "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ":

- ١ - تَرَجَمْتُهُ بِالآيَةِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَجَعَلْتُهَا عُنْوَانًا لِمَا يَنْدَرِجُ تَحْتَهَا  
وَذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَبْوَابِ، وَتَرَاوَجْتُ الْأَبْوَابَ لَهَا أَهْمِيَّةً كَبِيرَةً.
- ٢ - الْاعْتِمَادُ عَلَى الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَلَيْسَ  
لِلْإِمَامِ شَرْحٌ وَتَفْصِيلٌ، وَهِيَ طَرِيقَةُ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ فِي صَحِيحِهِ.
- ٣ - إِيْرَادُهُ الْأَحَادِيثَ وَالْآثَارَ الْمُنَاسِبَةَ لِلْبَابِ، وَقَدْ بَلَغَ عَدْدُ  
الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ ثَمَانِيَةً وَخَمْسِينَ. قَالَ الدُّكْتُورُ فَهْدُ الرَّومِيُّ: (وَهَذِهِ  
طَرِيقَةُ الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - بِفَتْحِ كُلِّ بَابٍ بِمَا يُنَاسِبُهُ مِنَ  
الْآيَاتِ، ثُمَّ الْأَحَادِيثِ، وَتِلْكَ وَاللَّهُ أَفْضَلُ الطَّرِيقِ)<sup>(٢)</sup>.

(١) يُنظَرُ: مَنَهَجُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي التَّأْلِيفِ ص ١٦.

(٢) يُنظَرُ: فَضَائِلُ الْقُرْآنِ بِتَحْقِيقِ فَهْدِ الرَّومِيِّ ص ١٤.

## المطلب الخامس: قيمته العلمية

(وتظهر بالمقارنة بينه وبين فضائل القرآن للإمام البخاري

مع شرحه للحافظ ابن كثير - رحمهما الله -)

تبرز قيمة كتاب الشيخ محمد بن عبد الوهاب من خلال أتباعه  
طريقة الإمام البخاري - رحمه الله - في كتاب فضائل القرآن؛ فبعض  
الأبواب متقاربة، فقد ذكر الإمام البخاري هذه الأبواب:

باب من لم يتغن بالقرآن (١).

باب اقرؤوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم (٢).

باب إثم من رآيا بقراءة القرآن أو تأكل به أو افتخر به (٣).

وجاء في كتاب فضائل القرآن للشيخ محمد بن عبد الوهاب  
أبواب متقاربة هي:

باب ما جاء في التغمي بالقرآن (٤).

باب إذا اختلفتم فقوموا (٥).

---

(١) صحيح البخاري: ١٩١٨/٤.

(٢) المصدر السابق: ١٩٢٨/٤.

(٣) المصدر السابق: ١٩٢٧/٤.

(٤) فضائل القرآن ص ٥٥.

(٥) المصدر السابق ص ٥٢.

بَابُ إِثْمٍ مِّنْ رَّأْيَا بِالْقُرْآنِ (١).

بَابُ إِثْمٍ مِّنْ تَأْكُلَ بِالْقُرْآنِ (٢).

كَذَلِكَ فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ  
ذَكَرَ أَبُو بَابٍ جَدِيدَةً يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهَا فِي زَمَانِهِ أَضَافَهَا، لَمْ يَذْكُرْهَا  
الإمامُ البُخَارِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ - وَمِنْهَا:

١ - بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: [ Z [ \ ] ^ \_

.Za (٣)

٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَقْدِيمِ أَهْلِ الْقُرْآنِ وَإِكْرَامِهِمْ (٤).

٣ - بَابُ الْخَوْفِ عَلَى مَنْ لَمْ يَفْهَمْ الْقُرْآنَ أَنْ يَكُونَ مِنَ  
الْمُنَافِقِينَ (٥).

٤ - بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: [ + , - . / إِلَّا أَمَانِي

وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ Z (٦).

---

(١) فَضَائِلُ الْقُرْآنِ ص ٣١.

(٢) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ ص ٣٣.

(٣) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ ص ٥٣.

(٤) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ ص ٢٠.

(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ ص ٢٤.

(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ ص ٢٦، وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُ حَصَائِصِ أَبْوَابِ الْفَضَائِلِ فِي

=

وَقَدْ قُمْتُ بِمُقَارَنَةِ كِتَابِ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ" لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ مَعَ ثَلَاثَةِ كُتُبٍ مِنْ كُتُبِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، وَهِيَ: "فَضَائِلُ الْقُرْآنِ" لِلْإِمَامِ أَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ (ت ٢٢٤هـ)، وَكِتَابُ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتِهِ" لِأَبِي الْفَضْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الرَّازِيِّ (ت ٤٥٤هـ)، وَكِتَابُ "لَمَحَاتِ الْأَنْوَارِ وَنَفَحَاتِ الْأَزْهَارِ" لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْعَافِقِيِّ (ت ٦١٩هـ)، وَقَدْ أَظْهَرَتِ الْمُقَارَنَةُ أَنَّ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- تَمِيْزًا بِهَذِهِ الْأَبْوَابِ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ.

وَإِذَا نَظَرْنَا فِي شَرْحِ الْإِمَامِ ابْنِ كَثِيرٍ لِكِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ لِلْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ وَجَدْنَا الْإِمَامَ ابْنَ كَثِيرٍ أَبْرَزَ كَثِيرًا مِنَ الْخِصَائِصِ وَالْفَوَائِدِ لِكِتَابِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ، وَاکْتَفَى بِهِ مُقَدِّمَةً لِتَفْسِيرِهِ (١). وَنَجِدُ أَنَّ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- جَعَلَ كِتَابَ الْفَضَائِلِ بَعْدَ كِتَابِ التَّفْسِيرِ، أَمَّا الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ جَعَلَ كِتَابَ الْفَضَائِلِ قَبْلَ كِتَابِ التَّفْسِيرِ، وَكَذَلِكَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ جَعَلَ كِتَابَ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ" مُقَدِّمَةً لِكِتَابِ "اسْتِنْبَاطِ الْقُرْآنِ".

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: (ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- "كِتَابَ

المُبْحَثِ الْفَآنِي.

(١) يُنظَرُ: كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ لِلْحَافِظِ ابْنِ كَثِيرٍ ص ٤.

فَضَائِلِ الْقُرْآنِ " بَعْدَ " كِتَابِ التَّفْسِيرِ " لِأَنَّ التَّفْسِيرَ أَهَمُّ، فَلِهَذَا بَدَأَ بِهِ،  
وَنَحْنُ قَدَّمْنَا الْفَضَائِلَ قَبْلَ التَّفْسِيرِ، وَذَكَرْنَا فَضْلَ كُلِّ سُورَةٍ قَبْلَ  
تَفْسِيرِهَا، لِيَكُونَ بَاعِثًا عَلَى حِفْظِ الْقُرْآنِ وَفَهْمِهِ وَالْعَمَلِ بِمَا فِيهِ، وَاللَّهُ  
الْمُسْتَعَانُ (١) اهـ.

---

(١) مُقَدِّمَةُ كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، تَحْقِيقٌ: أَبِي إِسْحَاقَ الْحَوَيْنِيِّ الْأَثَرِيِّ، ص ٤.



## نَمُودَجٌ لِلْمُقَارَنَةِ مِنْ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ لِلْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ: سُورَةُ الْإِخْلَاصِ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ

١ - ذَكَرَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ: بَابِ فَضْلِ  
[ ! " # \$ Z ، أَحَادِيثَ مِنْهَا: حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ  
رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ [ ! " # \$ يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَّهَا. فَقَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» (١).  
وَالْتَدَبُّرُ يَكُونُ بِوَاسِطَةِ تَكَرُّرِ الْآيَةِ (٢).

٢ - وَفِي بَابِ فَضْلِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ ذَكَرَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ حَدِيثَ  
عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ  
لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ [ ! " # \$ Z ، وَ [ قُلْ  
أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ Z ، وَ [ P Q R ZS ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا  
اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، فَيَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٣).

٣ - وَكَذَلِكَ نَجِدُ الْإِمَامَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ ذَكَرَ حَدِيثَ

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، ٤/١٩١٥ ح ٤٧٢٦.

(٢) انظُرْ: كَلِمَةَ د. الْقَرَضَاوِيِّ ص ٢٤، وَحَدِيثَ أَبِي دَاوُدَ ٨٢.

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، ٤/١٩١٦ ح ٤٧٢٩.

التِّرْمِذِيُّ فِي فَضَائِلِ سُورَةِ الْإِخْلَاصِ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ، فَقَالَ فِي تَفْسِيرِ  
سُورَةِ الْإِخْلَاصِ<sup>(١)</sup>: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: خَرَجْنَا فِي لَيْلَةٍ  
مُمَطَّرَةٍ وَظُلْمَةٍ، فَطَلَبْتُ النَّبِيَّ ﷺ لِيُصَلِّيَ لَنَا، فَأَذْرَكُنَاهُ فَقَالَ: «قُلْ»،  
فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَقُولُ؟ قَالَ: « [ ! " #

Z \$، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ، حِينَ تُمَسِّي وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ،  
تَكْفِيكَ كُلَّ شَيْءٍ»، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: (حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ)<sup>(٢)</sup>.

٤ - وَبِمَا أَنَّ التَّفْسِيرَ يُعِينُ عَلَى التَّدْبِيرِ نَجَدُ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ - رَحِمَهُ  
اللَّهُ - ذَكَرَ فِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ رَوَايَاتٍ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْإِخْلَاصِ  
وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ، وَكَذَلِكَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَهُ  
تَفْسِيرٌ لِسُورَةِ الْإِخْلَاصِ وَتَفْسِيرٌ لِلْمُعَوِّذَتَيْنِ طُبِعَ ضَمْنُ "اسْتِنْبَاطِ  
الْقُرْآنِ"، لَكِنَّ الَّذِي نُنبِهُ إِلَيْهِ طَلَبَةُ الْعِلْمِ أَنَّ الْإِمَامَ مُحَمَّدَ بْنَ  
عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَهُ اخْتِصَارٌ لِتَفْسِيرِ ابْنِ الْقَيْمِ لِلْمُعَوِّذَتَيْنِ،  
وَيَحْسُنُ بِنَا هُنَا أَنْ نَذْكُرَ سَبَبَ اهْتِمَامِ الشَّيْخِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ  
- رَحِمَهُ اللَّهُ - بِاخْتِصَارِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ لِابْنِ الْقَيْمِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.

قَالَ الشَّيْخُ مُسْعَدُ الْحُسَيْنِيِّ: (وَعِنْدَمَا اسْتَقَرَّ بِالشَّيْخِ الْمُقَامُ فِي

---

(١) انظر: قِسْمَ التَّفْسِيرِ، سُورَةِ الْإِخْلَاصِ، مِنْ مَجْمُوعِ مُؤَلَّفَاتِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ الْوَهَّابِ: ٣٨٣/٥.

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، كِتَابُ الدَّعَوَاتِ، ٥٣٠/٥ ح ٣٥٧٥.

نَجِدُ لَمْ تَنْقَطِعْ صَلَّتُهُ بِالْعِلْمِ، بَلْ كَانَ - كَمَا يَذْكُرُ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّطِيفِ - يَقْرَأُ عَلَى وَالِدِهِ، وَبَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الْقِرَاءَةِ يَخْلُو بِنَفْسِهِ وَيَعْكُفُ عَلَى دِرَاسَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَتَفَاسِيرِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ الْأَجْلَاءِ وَشُرُوحِهِمْ بَتَدْبُرٍ وَإِمْعَانٍ، فَبَلَغَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - الْغَايَةَ الْقُصْوَى، وَالطَّرِيقَةَ الْمُثَلَى فِي مَعْرِفَةِ مَعَانِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَاسْتِنْبَاطِ مَا فِيهَا مِنْ الْأَسْرَارِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْأَحْكَامِ الدِّينِيَّةِ، وَأَكْبَّ مَعَهَا عَلَى مُطَالَعَةِ مُؤَلَّفَاتِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، وَتَلْمِيذِهِ ابْنِ الْقَيِّمِ، فَازْدَادَ بِهِمَا عِلْمًا وَتَحْقِيقًا وَعِرْفَانًا وَبَصِيرَةً فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِدْرَاكًا لِمَعَانِيهِ وَأَسْرَارِهِ، وَالْإِهْتِدَاءَ بِهِ فِي شُئُونِ الْحَيَاةِ<sup>(١)</sup>.

وَنَجِدُ مُصَدِّقَ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ صَنَّفَ تَفْسِيرًا لِلْمُعَوِّذَتَيْنِ<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ قَامَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَكَتَبَ تَفْسِيرًا طَوِيلًا لِلْمُعَوِّذَتَيْنِ طُبِعَ فِي كِتَابِ "بَدَائِعِ الْفَوَائِدِ". وَقَدْ قَامَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بِاخْتِصَارِ تَفْسِيرِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ. وَقَدْ حَقَّقَ الْأُسْتَاذُ الدُّكْتُورُ فَهْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّؤْمِيُّ هَذَا

(١) مَنَهَجُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي التَّفْسِيرِ ص ١٢.

(٢) طُبِعَتْ ضِمْنَ الْفَتَاوَى، وَطُبِعَتْ فِي كِتَابِ مُسْتَقَلٍّ فِي الْهِنْدِ وَمَعَهَا تَفْسِيرُ الْمُعَوِّذَتَيْنِ لِابْنِ الْقَيِّمِ فِي جُزْءٍ وَاحِدٍ، وَحَقَّقَهَا: الدُّكْتُورُ عَبْدُ الْعَلِيِّ عَبْدَ الْمَجِيدِ، عَامَ ١٤٠٨ هـ. وَانظُرْ: مَنَهَجُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ فِي التَّأْلِيفِ لِلدُّكْتُورِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُجَيْلِيِّ ص ٢٥.

التفسير المختصر في كتابين مستقلين (١).  
ثم قام الباحث: إياد بن عبد اللطيف بن إبراهيم القيس بنشر  
مختصر تفسير المعوذتين في مجلة الحكمة مستدركا على تحقيق  
فهد الرومي بعض الأخطاء التي وقع فيها (٢).  
واعلم أن المختصرات لها أثر كبير في الدعوة، فما من دعوة  
إصلاحية تبرز إلا وتظهر الحاجة لرسائل صغيرة مختصرة ثبت بين  
أبناء الأمة تسهيلا للعلم النافع.  
لذلك كان لاختصار تفسير المعوذتين أهمية كبيرة لحاجة  
المسلمين لتدبر المعوذتين؛ خاصة إذا عرفنا أن للشيخ محمد بن  
عبد الوهاب قدرة عجيبة في تيسير العلوم الشرعية للناس (٣).

- 
- (١) انظر: تفسير سورة الفلق، بتحقيق الرومي، طبع عام ١٤١٠ هـ، وطبع تفسير  
سورة الناس عام ١٤١٣ هـ، والناشر: مكتبة التوبة.  
(٢) انظر: مجلة الحكمة، العدد الرابع عشر، سؤال ١٤١٨ هـ.  
(٣) ينظر: مقدمة مختصر المعوذتين لإياد عبد اللطيف ص ٢٧.



المبحث الثاني: أهم معالم تدبر القرآن عند  
الشيخ محمد بن عبد الوهاب في فضائل القرآن

المطلب الأول: دراسة الباب الأول من كتاب فضائل  
القرآن.

المطلب الثاني: دراسة باب (الخوف على من لم يفهم  
القرآن أن يكون من المنافقين).

المطلب الثالث: دراسة باب قول الله تعالى: [ +

إلا آماني Z - ,



## المطلب الأول:

دراسة الباب الأول من كتاب فضائل القرآن وهو

بعنوان (باب فضائل القرآن وتعلمه وتعليمه)<sup>(١)</sup>

١- بدأ الشيخُ البابَ بآيةٍ كريمةٍ وهي قوله تعالى: [يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ

ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أَزَاهَىٰ أَعْلَمَ Z ā، وهي جزءٌ من الآيةِ الحاديةِ عشرةِ من سورةِ المُجادلةِ. وعلاقةُ الآيةِ بالباب: أن الآيةَ بيَّنتُ فضلَ العلمِ؛ فقد أوردَ الحافظُ ابنُ كثيرٍ -رحمه الله- عندَ تفسيرِ هذهِ الآيةِ<sup>(٢)</sup> أثرَ أميرِ المؤمنينِ عمرَ رضي الله عنه، فيما رواه الإمامُ مسلمٌ في صحيحه عن نافعِ بنِ الحارثِ أنه لقيَ عمرَ بعُسفانَ، وكانَ عمرُ يستعملُه على مَكَّةَ، فقال: من استعملتَ على أهلِ الوادي؟ فقال: ابنُ أُبزَى. قال: ومن ابنُ أُبزَى؟ قال: مولىٌ من موالينا. قال: فاستخلفتَ عليهم مولى؟! قال: إنه قارئٌ لكتابِ الله عز وجل، وإنه عالمٌ بالفرائضِ. قال عمرُ أما إن نبيكم صلى الله عليه وسلم قد قال: «إن الله يرفعُ بهذا الكتابِ أقواماً، ويضعُ بهِ آخرين»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: كتاب فضائل القرآن للشيخ محمد بن عبد الوهاب ص ١٤.

(٢) تفسير ابن كثير: ١٥٤/٦.

(٣) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين: ٥٥٩/١.



فَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ  
آخَرِينَ»، يَدُلُّ عَلَى شَرَفِ حَمْلِ الْقُرْآنِ.

عِلَاقَةُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ بِالْبَابِ: تُبَيِّنُ آيَةُ الْمُجَادَلَةِ مَكَانَةَ أَهْلِ الْعِلْمِ  
عَامَّةً وَأَهْلِ الْقُرْآنِ خَاصَّةً، يَقُولُ الدُّكْتُورُ فَهْدُ الرَّومِيُّ مُعَلِّقًا عَلَى الْآيَةِ  
الْأُولَى: «وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ: [يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ ءَاوَلُوا  
بِالْإِسْلَامِ] (١) مَعْطُوفٌ عَلَى (فَضَائِلِ)، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ  
اللَّهُ تَعَالَى - فِي سَائِرِ كُتُبِ الْعَقِيدَةِ، يَفْتَتِحُ كُلَّ بَابٍ بِمَا يُنَاسِبُهُ مِنَ  
الْآيَاتِ ثُمَّ الْأَحَادِيثِ، وَتِلْكَ وَاللَّهُ أَفْضَلُ الطَّرِيقِ» (٢).

٢- وَالْآيَةُ الثَّانِيَةُ الَّتِي اسْتَشْهَدَ بِهَا الشَّيْخُ هِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: [؟

K J I H G F E D C B A @

X W V U T S R Q P O N M L

Y Z Z (٣) فَقَوْلُهُ تَعَالَى: [ Z S R قَالَ فِيهِ الْحَافِظُ

ابْنُ كَثِيرٍ: «أَيُّ: وَلَكِنْ يَقُولُ الرَّسُولُ لِلنَّاسِ: [ Z S R قَالَ

(١) سُورَةُ الْمُجَادَلَةِ: الْآيَةُ ١١.

(٢) انظُرْ: فَضَائِلَ الْقُرْآنِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، بِتَحْقِيقٍ: فَهْدِ الرَّومِيِّ،

ص ١٤.

(٣) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: الْآيَةُ ٧٩.

ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة وعطاء الخرساني وعطية العوفي  
والربيع بن أنس وعن الحسن أيضاً: يعني: أهل عبادة وأهل تقوى.  
وقال الضحاك في قوله: [ U T V W X Y Z ]  
حق على من تعلم القرآن أن يكون فقيهاً. [ Z W ] تعلمون  
تفهمون معناه. وقرئ [ Z V ] بالتشديد من التعليم<sup>(١)</sup>. [ X ]  
[ Z Z Y ] تحفظون ألفاظه<sup>(٢)</sup>.

وعلاقة الآية الكريمة بالباب ظاهرة، فقد بينت الآية بعض شروط  
حامل القرآن، وهي:

- أ- أن يكون من أهل العبادة .
  - ب- وأن يكون من أهل التقوى.
  - ج- وأن يكون فقيهاً.
  - د- وأن يكون حافظاً لألفاظه.
- ٣- ثم ذكر الإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله-  
أحاديث تتعلق بالباب، وذكر سبع روايات رتبها كالتالي: بدأ  
بحديث متفق عليه في البخاري ومسلم وهو حديث عائشة -رضي

(١) قراءة الكوفيين وابن عامر بالتشديد، وقراءة الباقي بالتخفيف. انظر: التيسير  
في القراءات السبع ص ٨٩.  
(٢) تفسير ابن كثير: ٥٩/٢.

اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ...» الْحَدِيثُ (١). ثُمَّ حَدِيثٌ فِي الْبُخَارِيِّ وَهُوَ حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ» (٢).

ثُمَّ حَدِيثٌ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرَءُوا الزَّهْرَawِينَ: الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ...» الْحَدِيثُ (٣).

ثُمَّ حَدِيثٌ آخَرُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَيْضًا عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ...» الْحَدِيثُ (٤).

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ بَيَانُ الْمُرَادِ بِأَهْلِ الْقُرْآنِ، وَأَنَّهُمْ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ.

ثُمَّ أوردَ حَدِيثَيْنِ فِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ. وَالنَّاظِرُ فِي هَذَا التَّرْتِيبِ يَجِدُهُ تَرْتِيبًا حَسَنًا، وَعَلَيْهِ مِنْهُجُ الْمُحَدِّثِينَ فِي تَرْتِيبِ الرُّوَايَاتِ، حَيْثُ

---

(١) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: كِتَابُ التَّفْسِيرِ: ٢٠٦/٦، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ: كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا: ٥٤٩/١.

(٢) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ: ٢٣٦/٦.

(٣) صَحِيحُ مُسْلِمٍ: كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا: ٥٥٣/١.

(٤) الْمَصَدَّرُ السَّابِقُ: ٥٥٤/١.

تُقَدِّمُ رِوَايَةَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمِ الْمُتَّفِقِ عَلَيْهَا عَلَى غَيْرِهَا، وَعَلَاقَةُ  
الْأَحَادِيثِ بِالْبَابِ ظَاهِرَةٌ.

## المطلب الثاني: دراسة باب (الخوف على من لم يفهم القرآن أن يكون من المنافقين)

١- قوله تعالى: [ وَمَنْهُمْ مَنْ ] © إِلَيْكَ حَتَّىٰ إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا ﴿١٤﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ <sup>(١)</sup>، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ: «يَقُولُ تَعَالَىٰ مُخْبِرًا عَنِ الْمُنَافِقِينَ فِي بِلَادَتِهِمْ وَقَلَّةِ فَهْمِهِمْ، حَيْثُ كَانُوا يَجْلِسُونَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَسْتَمِعُونَ كَلَامَهُ وَلَا يَفْهَمُونَ مِنْهُ شَيْئًا، فَإِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِهِ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا ﴿١٤﴾ مِنَ الصَّحَابَةِ [ وَمَنْهُمْ مَنْ ] أَي: السَّاعَةَ، لَا يَعْقِلُونَ مَا قَالَ وَلَا يَكْتَرِثُونَ لَهُ!، قَالَ تَعَالَى: [ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ] أَي: فَلَا فَهْمَ صَحِيحَ وَلَا قَصْدَ صَحِيحَ» <sup>(٢)</sup>.

وهو من الأبواب المهمة، فالشيخ محمد بن عبد الوهاب قد أضاف في كتابه "فضائل القرآن" موضوعات قيمة ومهمة، وقد تبين لنا من عرض تفسير الآية الكريمة ارتباط الآية بالبَاب.

٢- أمَّا الآية الثانية فهي قوله تعالى: [ ! " # \$ % & ) \* + , - . / لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ

(١) سورة محمد: آية ١٦.

(٢) تفسير ابن كثير: ٥٩٩/٥.

لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ : < ; = @ ? Z A (١).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ: (وَقَوْلُهُ: [ \* + , - . / لَا  
يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا Z يَعْنِي: لَيْسَ يَنْتَفِعُونَ بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ  
الْجَوَارِحِ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ سَبَبًا لِلْهُدَايَةِ) (٢).

وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَاصِرِ السَّعْدِيِّ: ( [ \* + ,  
- Z أَي: لَا يَصِلُ إِلَيْهَا فَفَقَهُ وَلَا عِلْمٌ إِلَّا مُجَرَّدُ قِيَامِ الْحُجَّةِ ... ) (٣).  
فَعَلَى الْمُسْلِمِ الْحَذَرُ مِنَ الْإِعْرَاضِ عَنِ الْقُرْآنِ وَهَجْرِهِ وَعَدَمِ تَدْبِيرِهِ  
حَتَّى لَا يَكُونَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ.

٣- وَالْحَدِيثُ الْأَوَّلُ الَّذِي أوردَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ  
- رَحِمَهُ اللَّهُ - هُوَ حَدِيثُ أَسْمَاءَ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى  
تَقْدِيمِهِ وَاعْتِمَادِهِ عَلَى أَصَحِّ الرُّوَايَاتِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهَا، وَالَّذِي جَاءَ فِيهِ:  
«وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْمُرْتَابُ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا  
فَقُلْتُه...» (٤)، فَالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُنَافِقَ لَمْ يَنْتَفِعْ بِالْقُرْآنِ وَلَمْ

(١) سُورَةُ الْأَعْرَافِ: آيَةٌ ١٧٩.

(٢) تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ: ٢٤٠/٣.

(٣) تَيْسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ لِابْنِ سَعْدِيٍّ ص ٣٤٠.

(٤) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: كِتَابُ الْكُصُوفِ: ٤٧/٢، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ: كِتَابُ  
الْكُصُوفِ: ٦٢٤/٢.

يُؤْمِنُ بِهِ. وَعَلَاقَتُهُ بِالْبَابِ وَاضِحَةٌ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

٤ - وَالْحَدِيثُ الثَّانِي فِي هَذَا الْبَابِ جَاءَ فِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ (١) وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ نَاصِرُ الْأَلْبَانِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - (٢) وَالَّذِي جَاءَ فِيهِ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فيقولان: وَمَا عَلِمُكَ؟ فيقول: قرأت كتاب الله فأمنت به وصدقت»، ويستفاد من الرواية أهمية قراءة القرآن والتصديق به، والإيمان بما جاء فيه، وأما المنافق فهو يبطن الكفر، ولا يفقه القرآن، وموقفه موقف الجاهل المتحير؛ كما جاء في حديث أسماء السابق ذكره، وعلاقة الحديث بالباب واضحة والله الحمد.

---

(١) مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ: ٢٨٧/٤.

(٢) انظر: مشكاة المصابيح: ٥١٥/١.

المطلب الثالث: ومن الأبواب التي اخترت دراستها

باب قول الله تعالى: [ + , - . /إلا

أما إنهم لا يظنون<sup>(١)</sup>

١- هذا الباب فيه تميز وتفرّد حيث جعل الشيخ محمد بن عبد الوهّاب - رحمه الله - عنوان الباب آية من كتاب الله، ومثل هذا لا يكون إلا بعد فهم الآية المترجم بها<sup>(٢)</sup>.  
وبما أن الشيخ - رحمه الله - جعل عنوان الباب آية كريمة من كتاب الله تعالى فإنه لا بدّ من الرجوع إلى تفسيرها.

ae قال الطبري - رحمه الله -: (وأشبهه بالصواب الذي قاله ابن عباس، الذي رواه عنه الضحاك، وقول مجاهد: أن الأئمة الذين وصفهم الله بما وصفهم به في هذه الآية، وأنهم لا يفقهون من الكتاب الذي أنزله الله على موسى شيئاً، ولكنهم يتخرّصون الكذب...)<sup>(٣)</sup>.

ae وقال الإمام الشوكاني - رحمه الله -: (قوله: [ + أي:

(١) سورة البقرة: آية ٧٨. وانظر: كتاب فضائل القرآن ص ٢٦.

(٢) انظر: منهج شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهّاب في تفسيره، للدكتور مسعد الحسيني ص ١٢٧.

(٣) تفسير الطبري، بتحقيق د. عبد الله التركي: ١٥٧/٢.



مِنَ الْيَهُودِ، وَالْأُمِّيُّ مَنْسُوبٌ إِلَى الْأُمَّةِ الْأُمِّيَّةِ، الَّتِي هِيَ عَلَى أَصْلِ  
وَلَادَتِهَا مِنْ أُمَّهَاتِهَا لَمْ تَتَعَلَّمِ الْكِتَابَةَ وَتُحْسِنِ الْقِرَاءَةَ لِلْمَكْتُوبِ ... )  
ا.هـ (١).

ae وَيَقُولُ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ الْجَزَائِرِيُّ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ:  
(مَا كُلُّ مَنْ يَقْرَأُ الْكِتَابَ يَفْهَمُ مَعَانِيَهُ، فَضْلاً عَنِ مَعْرِفَةِ حِكْمِهِ  
وَأَسْرَارِهِ، وَوَأَقَعُ أَكْثَرُ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ شَاهِدٌ عَلَى هَذَا؛ فَإِنَّ حَفَظَةَ  
الْقُرْآنِ مِنْهُمْ لَا يَعْرِفُونَ مَعَانِيَهُ، فَضْلاً عَنِ غَيْرِ الْحَافِظِينَ لَهُ) (٢).

وَلِذَلِكَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ عُنْوَانُ هَذَا الْبَابِ: أَهْمِيَّةُ الْعَمَلِ بِالْقُرْآنِ  
وَالْتَفَكُّرِ فِي آيَاتِهِ وَالْحَذَرِ مِنْ تَرْكِ الْعَمَلِ بِهِ، وَهَذَا الْبَابُ مِنْ أَبْرَزِ  
الْأَبْوَابِ فِي كِتَابِ الْفَضَائِلِ الَّتِي تَدْعُو إِلَى تَدْبُرِ كِتَابِ اللَّهِ، وَبِهِ يَظْهَرُ  
جَلِيًّا مَنْهَجُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي تَدْبُرِ  
الْقُرْآنِ وَالِدَّعْوَةِ إِلَيْهِ.

وَالْآيَةُ الَّتِي قَبْلَ هَذِهِ الْآيَةِ هِيَ: [ ! " # \$ % &  
( ' ) z (٣).

وَالْآيَةُ الَّتِي بَعْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: [ + , - . /

(١) فَتْحُ الْقَدِيرِ: ٢١٩/١.

(٢) أَيْسُرُ التَّفَاسِيرِ: ٧٤/١.

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ: آيَةُ ٧٧.

إِلَّا أَمَانِي وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ Z هـ يَ : [ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ :

I H G E D C B A @ ? > = < ;

.<sup>(١)</sup>Z O N M L K J

وَنَسَقُ الْآيَاتِ وَارِدٌ فِي الْفِقْهِ وَالْعِلْمِ وَالتَّدْبِيرِ، وَأَنَّ مَنْ لَا يَهْتَمُّ بِهَذِهِ  
الْجَوَابِ فَاللَّهُ عَجَبٌ غَيْرُ غَافِلٍ عَنْهُ، وَعَالِمٌ بِإِعْرَاضِهِ عَنْ آيَاتِهِ، وَعَدَمِ  
اهْتِمَامِهِ بِهَا، وَبَانْصِرَافِهِ عَنِ الْإِيمَانِ بِهَا، وَالْإِهْتِدَاءِ بِهَدَايَاتِهَا، وَأَنَّ لَهُ  
عَلَى ذَلِكَ أَشَدَّ الْعَذَابِ فِي الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ ضَالًّا عَنِ  
مَنْهَجِ اللَّهِ، مُؤَثِّرًا لِدُنْيَاهُ وَحُطَامِهَا الزَّائِلِ عَلَى آخِرَتِهِ وَنَعِيمِهَا الدَّائِمِ.

٢- وَالآيَةُ الْأُولَى فِي هَذَا الْبَابِ هِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: [ Z [

h g f d c b a ` \_ ^ ] \

.<sup>(٢)</sup>Z r q p o n m k j i

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ<sup>(٣)</sup> فِي تَفْسِيرِهِ هَذِهِ الْآيَةُ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى ذَمًّا  
لِلْيَهُودِ الَّذِينَ أُعْطُوا التَّوْرَةَ وَحَمَلُوهَا لِلْعَمَلِ بِهَا فَلَمْ يَعْمَلُوا بِهَا: مَثَلُهُمْ  
[ a b c d أي: كَمَثَلِ الْحِمَارِ إِذَا حَمَلَ كُتُبًا لَا

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ: آيَةُ ٧٩.

(٢) سُورَةُ الْجُمُعَةِ: آيَةُ ٥.

(٣) تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ: ٢٣/٦.

يَدْرِي مَا فِيهَا، فَهُوَ يَحْمِلُهَا حَمَلًا حَسِيًّا وَلَا يَدْرِي مَا عَلَيْهِ. وَكَذَلِكَ هَؤُلَاءِ فِي حَمْلِهِمُ الْكِتَابَ الَّذِي أُوتُوهُ، حَفِظُوهُ لَفْظًا وَلَمْ يَفْهَمُوهُ، وَلَا عَمِلُوا بِمُقْتَضَاهُ، بَلْ أَوْلُوهُ وَحَرَّفُوهُ وَبَدَّلُوهُ، فَهَمُّ أَسْوَأَ حَالًا مِنَ الْحَمِيرِ؛ لِأَنَّ الْحِمَارَ لَا فَهْمَ لَهُ، وَهَؤُلَاءِ لَهُمْ فَهْمٌ لَمْ يَسْتَعْمِلُوهُ، وَلِهَذَا قَالَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: [أُولَئِكَ @? > < ; :

n k j i h g f [ وَقَالَ هَاهُنَا: (١) ZA

.(٢) Zr q p o

وَعَلَاقَةُ الْآيَةِ بِالْبَابِ: أَنَّ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ ذَمَّتْ حَالَ الْيَهُودِ فِي مَوْفِقِهِمْ مِنَ التَّوْرَةِ، فَكَانَتْ تَحذِيرًا لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَحْصُلَ مِنْهُمْ مَا حَصَلَ مِنَ الْيَهُودِ، وَأَنْ يَهْتَمُّوا بِمَعَانِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْعَمَلِ بِهِ، وَهُوَ مَا يُوضِّحُهُ الْحَدِيثَانِ الْوَارِدَانِ فِي الْبَابِ.

٣- ثُمَّ أوردَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدِيثَيْنِ (٣):

الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ: عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَخَّصَ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ: «هَذَا أَوْانٌ يُخْتَلَسُ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ حَتَّى لَا يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ»، فَقَالَ زِيَادُ بْنُ لُبَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ: كَيْفَ يُخْتَلَسُ

(١) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، آيَةٌ ١٧٩.

(٢) سُورَةُ الْجُمُعَةِ، آيَةٌ ٥.

(٣) انظر: كِتَابَ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ: ص ٢٦-٢٧.

مَنَا وَقَدْ قَرَأْنَا الْقُرْآنَ؟، فَوَاللَّهِ لَنَقْرَأَنَّهُ، وَلَنَقْرِئَنَّهُ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَقَالَ: «تَكَلِّتُكَ أُمَّكَ يَا زِيَادُ، إِنْ كُنْتُ لِأَعُدُّكَ مِنْ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ، التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَمَاذَا تُعْنِي عَنْهُمْ؟».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: (حَسَنٌ غَرِيبٌ) (١).

هَذَا مَا جَاءَ فِي كِتَابِ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ"؛ لَكِنَّ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- أوردَ فِي بَابِ قَبْضِ الْعِلْمِ (٢) رِوَايَةَ أَحْمَدَ وَابْنَ مَاجَهَ.

فَقَالَ: وَعَنْ زِيَادِ بْنِ لَبِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم شَيْئًا فَقَالَ: «ذَلِكَ أَوْ أَنْ ذَهَابَ الْعِلْمُ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَذْهَبُ الْعِلْمُ وَنَحْنُ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَنُقْرِئُهُ أَبْنَاءَنَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «تَكَلِّتُكَ أُمَّكَ يَا زِيَادُ، إِنْ كُنْتُ لِأَرَاكَ مِنْ أَفْقِهِ رَجُلٍ فِي الْمَدِينَةِ، أَوْلَيْسَ هَذِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ لَا يَعْلَمُونَ بِشَيْءٍ مِمَّا فِيهَا» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهَ (٣).

وَالْيَكِّ شَرَحَ بَعْضَ مُفْرَدَاتِ الْحَدِيثِ حَتَّى يَتَّضِحَ الْمَعْنَى:

- 
- (١) سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: بَابُ مَا جَاءَ فِي ذَهَابِ الْعِلْمِ: ٣١/٥.
- (٢) انظُرْ: الْمُجَلَّدَ الْأَوَّلَ - الْقِسْمَ الْأَوَّلَ: الْعَقِيدَةُ وَالْآدَابُ الْإِسْلَامِيَّةُ، ص ٢٧١.
- (٣) مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ: ١٦٠/٤، وَسُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ: بَابُ ذَهَابِ الْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ: ١٣٤٤/٢.

«فَشَخَّصَ بَصْرَهُ» أَي: رَفَعَهُ<sup>(١)</sup>، وَقَوْلُهُ: «هَذَا أَوْانٌ يُخْتَلَسُ» أَي: هَذَا وَقْتُ يُسَلَبُ فِيهِ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ وَيُخْتَطَفُ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: خَلَسْتُ الشَّيْءَ وَاخْتَلَسْتُهُ وَتَخَلَّسْتُهُ إِذَا اسْتَلَبْتَهُ<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: «فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ» أَي: فَمَاذَا تَنْفَعُهُمْ وَتُفِيدُهُمْ؟! وَيُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثَيْنِ أَنَّ الْقِرَاءَةَ وَحْدَهَا لَا تَكْفِي، وَأَنَّ حَمْلَ الْقُرْآنِ عَنِ ظَهْرِ غَيْبِ لَوْحِدِهِ لَا يَكْفِي، فَلَا بُدَّ مِنَ الْعَمَلِ مَعَ الْقِرَاءَةِ.

قَالَ فِي تُحْفَةِ الْأَحْوَذِيِّ عِنْدَ شَرْحِ هَذَا الْحَدِيثِ: (وَالْعَالِمُ الَّذِي لَا يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْجَاهِلِ، بَلْ مَنْزِلَةُ الْحِمَارِ الَّذِي يَحْمِلُ أَسْفَارًا)<sup>(٣)</sup>، وَبِهَذَا تَظْهَرُ عِلَاقَةُ الْحَدِيثِ بِالْبَابِ وَاللَّهُ الْمُؤَقِّقُ.

٤- وَالْحَدِيثُ الثَّانِي فِي هَذَا الْبَابِ: حَدِيثُ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا- وَجَاءَ فِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أُنزِلَ عَلَيْهِ: [ ZY ]

\ [ ] ^ \_ Z` (٤) إِلَى قَوْلِهِ: [ v

w x y z (٥) قَالَ: «وَيَلِّ لِمَنْ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ وَلَمْ يَتَفَكَّرْ فِيهَا»

(١) تُحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ بِشَرْحِ جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ: ٤١٢/٧.

(٢) الصَّحَاحُ: ٩١/٤.

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ: ٤١٣/٧ بِتَصْرُفٍ.

(٤) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: الْآيَةُ ١٩٠.

(٥) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: الْآيَةُ ١٩٢.

رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (١).

وَالآيَاتُ الْوَارِدَةُ فِي الْحَدِيثِ بِتَمَامِهَا هِيَ: [ ZY \ ]  
f e d c b a ` \_ ^ ]  
r q p o n m l k j i h g  
~ أَلْتَارَفَقَدَّ } | { z y x w v u t s

أَخْرَجَتْهُ، وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (٢).

وَالْمُرَادُ بِـ {أُولِي الْأَبَابِ}: أَصْحَابُ الْعُقُولِ السَّلِيمَةِ، وَالْأَفْكَارِ  
الْمُسْتَقِيمَةِ، لِأَنَّ لُبَّ الشَّيْءِ هُوَ خُلَاصَتُهُ وَصَفْوَتُهُ. قَالَ الْحَافِظُ  
ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَاتِ: (وَمَعْنَى الْآيَةِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ:  
[ ZY \ ] أَي: هَذِهِ فِي ارْتِفَاعِهَا وَاتِّسَاعِهَا،  
وَهَذِهِ فِي انْخِفَاضِهَا وَكَثَافَتِهَا وَاتِّضَاعِهَا، وَمَا فِيهَا مِنَ الْآيَاتِ  
الْمُشَاهِدَةِ الْعَظِيمَةِ مِنْ كَوَاكِبِ سَيَّارَاتٍ وَثَوَابِتٍ، وَبِحَارٍ وَجِبَالٍ  
وَقِفَارٍ، وَأَشْجَارٍ وَنَبَاتٍ وَزُرُوعٍ وَثِمَارٍ وَحَيَوَانَ وَمَعَادِنٍ، وَمَنَافِعٍ  
مُخْتَلِفَةٍ الْأَلْوَانِ وَالرَّوَائِحِ وَالطُّعُومِ وَالخَوَاصِّ، [ \_ ^ ]  
أَي: تَعَاقِبُهُمَا وَتَقَارُضُهُمَا الطُّولَ وَالْقَصَرَ، فَتَارَةً يَطُولُ هَذَا

(١) صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ: كِتَابُ الرَّفَائِقِ: ٣٨٦/٢.

(٢) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: الْآيَاتُ ١٩٠-١٩٢.

وَيَقْصُرُ هَذَا، ثُمَّ يَعْتَدِلَانِ، ثُمَّ يَأْخُذُ هَذَا فَيَطُولُ الَّذِي كَانَ قَصِيرًا،  
وَيَقْصُرُ الَّذِي كَانَ طَوِيلًا، وَكُلُّ ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ، وَلِهَذَا قَالَ  
تَعَالَى: [ a b c ] أَي: الْعُقُولِ التَّامَّةِ الذَّكِيَّةِ الَّتِي تُدْرِكُ  
الْأَشْيَاءَ بِحَقَائِقِهَا عَلَى جَلِيَّاتِهَا ... الخ.

ثُمَّ وَصَفَ تَعَالَى أُولِي الْأَلْبَابِ، فَقَالَ: [ e f g h ]  
i j k z أَي: لَا يَقْطَعُونَ ذِكْرَهُ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ  
بِسَرَائِرِهِمْ وَضَمَائِرِهِمْ وَأَلْسِنَتِهِمْ، [ l m n o ]  
p z أَي: يَفْهَمُونَ مَا فِيهِمَا مِنَ الْحُكْمِ الدَّالَّةِ عَلَى عَظَمَةِ الْخَالِقِ  
وَقُدْرَتِهِ وَعِلْمِهِ وَحِكْمَتِهِ وَاخْتِيَارِهِ وَرَحْمَتِهِ.  
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: "رَكَعَتَانِ مُقْتَصِدَتَانِ فِي تَفَكُّرٍ، خَيْرٌ مِنْ  
قِيَامِ لَيْلَةٍ وَالْقَلْبُ سَاهٌ".

وَعَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: "تَفَكَّرْ سَاعَةً خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةٍ".  
وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: "الْفِكْرَةُ نُورٌ يَدْخُلُ قَلْبَكَ".  
وَقَالَ بَشْرُ بْنُ الْحَارِثِ الْحَافِي: "لَوْ تَفَكَّرَ النَّاسُ فِي عَظَمَةِ اللَّهِ تَعَالَى  
لَمَا عَصَوْهُ" (١).

وَفِي هَذَا الْبَابِ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: [ + , - ] .

(١) تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ: ١٦٥/٢ بِإِخْتِصَارٍ.

إِلَّا أَمَانِي وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿١﴾ نَجِدُ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثَ فِي  
هَذَا الْبَابِ تَدْعُو إِلَى التَّفَكُّرِ وَالتَّدْبِيرِ، وَيَظْهَرُ جَلِيًّا مَنِهْجُ الشَّيْخِ  
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي تَأْكِيدِ أَهَمِّيَّةِ التَّدْبِيرِ لِلْقُرْآنِ  
الْكَرِيمِ، وَاخْتِيَارِ الشَّيْخِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - هَذِهِ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثَ فِي هَذَا  
الْبَابِ فِيهِ بَرَاعَةٌ، وَالْبَرَاعَةُ تَأْتِي فِي الْإِجَازِ وَالِاقْتِصَارِ عَلَى الْآيَاتِ  
وَالْأَحَادِيثِ.

---

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ: آيَةُ ٧٨.





## الفصلُ الثاني

وفيه مَبَحَثان:

المَبَحَثُ الأوَّلُ: خصائصُ أفرادِهِ "جزءُ قِراءةِ

القرآن"، وأهميَّةُ الأحاديثِ فيه.

المَبَحَثُ الثاني: أهمُّ معاني تدبُّرِ القرآنِ الكريمِ عند

الشيخِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوهَّابِ فيما جمَعَهُ مِنْ

أحاديثِ في قِراءةِ القرآنِ الكريمِ.

(vξ)

## المَبْحَثُ الأوَّلُ

خصائصُ إفرادِهِ "جزءَ قِراءَةِ الْقُرْآنِ"، وأهميَّةُ

### الأحاديثُ فيه

قسَّمُ الحديثُ من مؤلِّفاتِ شَيْخِ الإسلامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ- طُبِعَ فِي مُجَلَّدَيْنِ (١) ضَمَّنَ مُؤَلَّفَاتِهِ الَّتِي بَلَغَتْ أَحَدَ عَشَرَ مُجَلَّدًا، وَقَدْ ذَكَرَ الدُّكْتُورُ مُسْعَدُ الحُسَيْنِيُّ مُؤَلَّفَاتِ الشَّيْخِ فِي الحَدِيثِ فَقَالَ: «مُؤَلَّفَاتُهُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالحَدِيثِ:

١ - كِتَابُ مَجْمُوعِ الحَدِيثِ عَلَى أَبْوَابِ الفِئَةِ.

٢ - أَحَادِيثُ فِي الفِتَنِ وَالْحَوَادِثِ الَّتِي أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدَهُ.

٣ - مُخْتَصَرُ فَتْحِ البَارِي. وَقَالَ الدُّكْتُورُ مُسْعَدُ الحُسَيْنِيُّ: (لَمْ أَفِهِ عَلَيْهِ) (٢).

وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ المُحْسَنِ العَبَّادُ البَدْرِيُّ: (وَقَدْ كَانَتْ عِنَايَةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي الأَحَادِيثِ وَالآثَارِ عَظِيمَةً، وَاهْتِمَامُهُ كَبِيرًا، فَقَدْ أَلَّفَ فِيهِ مُؤَلَّفَاتٍ عَدِيدَةً فِي مَوْضُوعَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ،

(١) انظُر: المُجَلَّدَيْنِ رَقْمَ ٧ و ٨ مَجْمُوعَ مُؤَلَّفَاتِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ.

(٢) مَنَهَجُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ فِي التَّفْسِيرِ لِلدُّكْتُورِ مُسْعَدِ الحُسَيْنِيِّ:

فَلَهُ مَجْمُوعُ الْحَدِيثِ يَشْتَمِلُ عَلَى مَا يُقَارِبُ (٤٦٠٠) مِنَ الْأَحَادِيثِ  
وَالْآثَارِ، يُورِدُ الْأَحَادِيثَ مَعزُوءَةً إِلَى مَصَادِرِهَا، وَيَنْقُلُ غَالِبًا كَلَامَ أَهْلِ  
الْعِلْمِ فِي الْحُكْمِ عَلَيْهَا، بَدَأَهُ بِكِتَابِ الطَّهَارَةِ، وَأَوَّلَ حَدِيثٍ فِيهِ  
حَدِيثٌ بِعَرَبِيَّةٍ، وَهُوَ يَخْتَلِفُ فِي الْبَدءِ عَنِ الْمُنتَقَى وَالْمُحَرَّرِ،  
فَإِنَّهُمَا جَمِيعًا بَدَأَتْ بِحَدِيثِ مَاءِ الْبَحْرِ، وَآخِرُ لِمَجْمُوعِ الدَّعَاوِي  
وَالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ الشَّهَادَاتِ ثُمَّ الْجَامِعِ ثُمَّ الطَّبِّ، وَلَهُ كِتَابُ أَحَادِيثِ فِي  
الْفِتَنِ وَالْحَوَادِثِ يَشْتَمِلُ عَلَى مَائَتَيْ حَدِيثٍ ... (١).

هَذَا وَقَدْ جَاءَ بَابُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي أَوَّلِ الْمُجَلَّدِ الثَّامِنِ، وَبَعْدَهُ  
بَابُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، وَذَلِكَ ضَمَّنَ مَجْمُوعِ الْفِقْهِ مِنْ ص ١٠ إِلَى  
ص ٣٧ (٢).

وَبَلَغَ عَدَدُ مَرْوِيَّاتِ بَابِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ٧٤ رَوَايَةً.  
"وَقَدْ كَانَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ- قَدْ وَهَبَهُ اللهُ  
فَهُمَا ثَابِقًا، وَذَكَاءٌ مُفْرَطًا، وَأَكْبَرُ عَلَى الْمُطَالَعَةِ وَالْبَحْثِ  
وَالتَّأْلِيفِ" (٣).

---

(١) مَنَهَجُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي التَّأْلِيفِ ص ٣٣.  
(٢) انظر: مَوْلَفَاتِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ-، الْمُجَلَّدُ الثَّامِنُ،  
طَبَعُ جَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعُودٍ.  
(٣) انظر: كِتَابُ دُرُوسٍ فِي شَرْحِ نَوَاقِصِ الْإِسْلَامِ، لِلدُّكْتُورِ صَالِحِ بْنِ فَوْزَانَ  
الْفَوْزَانَ ص ١٣.

"وَمِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ هَذَا الْإِهْتِمَامَ وَالْعِنَايَةَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْآثَارِ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ نَجَاحِ دَعْوَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللَّهُ-، وَانْتِشَارِهَا وَبَقَائِهَا وَعُمُومِ نَفْعِهَا، وَهَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ عِنَايَةُ الدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَكَلَامِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ لِأَنَّ اسْتِدْلَالَهُمْ لِمَا يَقُولُونَ بِالْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ قَبُولِ النَّاسِ مِنْهُمْ وَالْإِصْغَاءِ إِلَيْهِمْ وَالْإِسْتِفَادَةَ مِنْ دَعْوَتِهِمْ"<sup>(١)</sup>.

وَحَتَّى نَلِمَ بِخَصَائِصِ هَذَا الْجَمْعِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَذْكَرُ بَعْضَ أَطْرَافِ الْأَحَادِيثِ مِنْ أَوْلَاهَا، مَعَ وَضْعِ عُنْوَانٍ لِلْأَحَادِيثِ يُعِينُ عَلَى مَعْرِفَةِ مَضْمُونِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ فِي هَذَا الْجَمْعِ الْمُبَارَكِ، وَسَابِقاً مِنْ أَوَّلِ أَحَادِيثِ مَجْمُوعِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، مَعَ الْإِشَارَةِ إِلَى رَقْمِ التَّسْلُسِلِ الْمَوْجُودِ فِي طَبْعَةِ جَامِعَةِ الْإِمَامِ، وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ.

**حُكْمُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالْمُسْلِمِ مُتَكَيِّئاً فِي حِجْرِ زَوْجَتِهِ  
الْحَائِضِ:**

١٢٤٤ - عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

---

(١) مَنَهَجُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي التَّأْلِيفِ، لِلشَّيْخِ عَبْدِ الْمُحْسَنِ الْعَبَّادِ، ص ٣٥، ٣٦.

مُتَّكِنًا فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ» (١).

### الإرشاد إلى القراءة النافعة:

١٢٤٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنِّي لِأَقْرَأُ الْمُفْصَلَ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا كَهَذَا الشُّعْرُ؟ إِنَّ أَقْوَامًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ فَرَسَخَ فِيهِ نَفَعٌ (٢).

### منهج في تدبر القرآن بواسطة التلاوة:

١٤٤٦ - وَفِي حَدِيثٍ حُدَيْفَةَ: «... يَقْرَأُ مَتْرَسَلًا، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ...» (٣).

### منهج في تدبر القرآن بواسطة مواصلة قراءته وعدم قطعها

### بقا طع:

١٤٤٧ - وَفِي الْبُخَارِيِّ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِذَا قَرَأَ

(١) انظر: قِسْمَ الْحَدِيثِ، بَابَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مِنْ مَجْمُوعِ مُؤَلَّفَاتِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ: ١/٨. وانظر: صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ: كِتَابَ الْحَيْضِ: ٤٠٤/١، وَصَحِيحَ مُسْلِمٍ: كِتَابَ الْحَيْضِ: ٢٤٦/١.

(٢) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: كِتَابُ الْأَذَانِ: ٢/٢٥٥، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ: كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ: ١/٥٦٣.

(٣) انظر: قِسْمَ الْحَدِيثِ، بَابَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مِنْ مَجْمُوعِ مُؤَلَّفَاتِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ: ١/٨. وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ: ١/٥٣٦.

الْقُرْآنَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهُ<sup>(١)</sup>.

### الْأَجْرُ الْعَظِيمُ الْمُرْتَبُّ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ:

١٢٤٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ...»<sup>(٢)</sup>.

### فَضْلُ قَارِي الْقُرْآنِ فِي الْآخِرَةِ:

١٢٤٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْتَقِ...»<sup>(٣)</sup>.

### مِنْ خِصَائِصِ قَارِي الْقُرْآنِ:

١٢٥٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا: يَقُولُ الرَّبُّ ﷻ: «مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ وَذَكَرَنِي عَنْ مَسْأَلَتِي أُعْطِيَتْهُ أَفْضَلُ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ، وَفَضْلُ كَلَامِ اللَّهِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضْلِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ»<sup>(٤)</sup>.

### التَّدْبِيرُ بِوَسْطَةِ السَّمَاعِ مِنَ الْمُقْرَأِ الْحَادِقِ:

١٢٥١ - وَلَهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ

(١) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: كِتَابُ التَّفْسِيرِ: ١٨٩/٨.

(٢) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ: كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ: ١٧٥/٥.

(٣) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ: كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ: ١٧٧/٥.

(٤) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ: كِتَابُ ثَوَابِ الْقُرْآنِ: ١٨٤/٥.



عَلَيَّ الْقُرْآنَ...» (١).

١٢٥٢- وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِأَبِي مُوسَى: «ذَكَرْنَا رَبَّنَا، فَيَقْرَأُ عِنْدَهُ» (٢).

### حُكْمُ الْقِرَاءَةِ بِالتَّطْرِيبِ:

١٢٥٢م- وَسَمِعَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقْرَأُ وَهُوَ يُطْرَبُ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَنَهَاهُ فَانْتَهَى (٣).

١٢٥٢م- «وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانُوا يَكْرَهُونَ الْقِرَاءَةَ بِالتَّطْرِيبِ» (٤).

### صِفَةُ حُسْنِ التَّلَاوَةِ وَأَثَرُهَا فِي التَّدْبِيرِ:

١٢٥٢م- «وَكَانُوا إِذَا قَرَأُوا الْقُرْآنَ قَرَأُوهُ حَذْرًا تَرْسَالًا بِحُزْنٍ» (٥).

### أَهْمِيَّةُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ:

١٢٥٣- وَلَهُمَا عَنِ أَبِي مُوسَى مَرْفُوعًا: «إِنِّي لِأَعْرِفُ أَصْوَاتَ

---

(١) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ: ٩/٩٣، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ: كِتَابُ

صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ: ١/٥٥١.

(٢) سُنَنُ الدَّارِمِيِّ: كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ: ٢/٥٦٤.

(٣) مُصَنَّفُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: ٢/٤٨٤.

(٤) ذِكْرُهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي فَتْحِ الْبَارِيِّ: ١/٤٤٦.

(٥) جُزْءٌ مِنَ الْأَثَرِ السَّابِقِ.

رِفْقَةَ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ...»<sup>(١)</sup>.

### حُكْمُ الْجَهْرِ بِالْقُرْآنِ:

١٢٥٤ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مَرْفُوعًا: «الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ  
بِالصَّدَقَةِ، وَالْمُسْرُ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسْرُ بِالصَّدَقَةِ»<sup>(٢)</sup>.

### التَّلَاوَةُ لِلتَّدْبِيرِ:

١٢٥٥ - وَعَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: «كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ  
ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ: قَرَأْتُ اللَّيْلَ كَذَا، فَقَالُوا: هَذَا حَظُّكَ مِنْهُ»<sup>(٣)</sup>.

### الْحَثُّ عَلَى تَحْسِينِ الْقِرَاءَةِ:

١٢٥٦ - وَعَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ  
بِأَصْوَاتِكُمْ»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) انظر: قِسْمَ الْحَدِيثِ، بَابَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مِنْ مَجْمُوعِ مُؤَلَّفَاتِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ الْوَهَّابِ: ٥/٨. وَالْحَدِيثُ أُخْرِجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الْمَعَارِزِ:  
٤٨٥/٧، وَمِسْلَمٌ: كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ: ٤/٤٤٤/٤.

(٢) انظر: قِسْمَ الْحَدِيثِ، بَابَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مِنْ مَجْمُوعِ مُؤَلَّفَاتِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ الْوَهَّابِ: ٥/٨. وَالْحَدِيثُ أُخْرِجَهُ التِّرْمِذِيُّ: ثَوَابُ الْقُرْآنِ: ١٨٠/٥.  
(٣) لَمْ أَجِدْهُ.

(٤) سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ: كِتَابُ سُجُودِ الْقُرْآنِ: ٧٤/٢، وَسُنَنُ النَّسَائِيِّ: كِتَابُ صِفَةِ  
الصَّلَاةِ: ١٨٩/٢.

## جَمَالُ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقُرْآنِ:

١٢٥٧- وَلَهُمَا عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ  
بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ (١).

## التَّدْبِيرُ بِوَسِطَةِ التَّكْرَارِ:

١٢٥٨، ١٢٥٩- وَفِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِآيَةِ يُرَدِّدُهَا  
حَتَّى أَصْبَحَ (٢).

وَالْآيَةُ: [ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ  
الْحَكِيمُ ] (٣).

## صِفَةُ حُسْنِ التَّلَاوَةِ:

١٢٦٠- وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا نَعَتَتْ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا هِيَ تَنَعَتْ  
قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا (٤).

١٢٦١- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «لَأَنْ أَقْرَأُ آيَةً أُرْتَلُّهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ

---

(١) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: كِتَابُ الْأَذَانِ: ٢/٢٥٠، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ: كِتَابُ الصَّلَاةِ:  
٣٣٩/١.

(٢) انظُرْ: قِسْمَ الْحَدِيثِ، بَابَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مِنْ مَجْمُوعِ الْحَدِيثِ، مُؤَلَّفَاتِ الشَّيْخِ  
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ: ٧/٨.

(٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ: آيَةُ ١١٨.

(٤) سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: كِتَابُ ثَوَابِ الْقُرْآنِ: ٥/١٨٢.

أَقْرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ بِغَيْرِ تَرْتِيلٍ» (١).

### شَرَفُ الْاجْتِمَاعِ عَلَى دِرَاسَةِ الْقُرْآنِ:

١٢٦٢ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ كَانَ يَدْرُسُ الْقُرْآنَ وَمَعَهُ نَفَرٌ يَقْرَأُونَ جَمِيعاً (٢).

ثُمَّ ذَكَرَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - سِتًّا وَثَلَاثِينَ رِوَايَةً مُتَنَوِّعَةً فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَمِنْهَا:

١٢٧٦ - رَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ عَنْ قَتَادَةَ: «كَانَ أَنَسٌ إِذَا خَتَمَ جَمَعَ أَهْلَهُ وَدَعَا» (٣).

١٢٧٧ - وَرَوَى أَيْضاً عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا يُرَاقِبُ رَجُلًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْتِمَ أَعْلَمَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَشَهِدَ ذَلِكَ (٤).

وَرَوَى بِأَسَانِيدِهِ الصَّحِيحَةِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: «أُرْسِلَ إِلَيَّ مُجَاهِدٌ وَعَبْدَهُ بْنُ أَبِي لَبَابَةَ فَقَالَا: أُرْسَلْنَا إِلَيْكَ لِأَنَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْتِمَ وَالدُّعَاءُ يُسْتَجَابُ عِنْدَ خَتْمِ الْقُرْآنِ» (٥).

(١) مُصَنَّفُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: ٤٨٩/٢.

(٢) انظُرْ: التَّبَيَّنَ فِي آدَابِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ: ص ٣٧.

(٣) انظُرْ: قِسْمَ الْحَدِيثِ، بَابَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مِنْ مَجْمُوعِ مُؤَلَّفَاتِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ: ١٤/٨. وَالْأَثَرُ فِي سُنَنِ الدَّارِمِيِّ: ٣٣٦/٢.

(٤) سُنَنِ الدَّارِمِيِّ: ٣٣٦/٢.

(٥) سُنَنِ الدَّارِمِيِّ: ٣٣٧/٢.

وَبِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحِ عَنِ مُجَاهِدٍ قَالَ: «كَانُوا يَجْتَمِعُونَ عِنْدَ خَتْمِ الْقُرْآنِ يَقُولُونَ: تَنْزِلُ الرَّحْمَةُ» (١).

١٢٧٨ - وَرَوَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ قَالَ: «أَدْرَكْتُ أَهْلَ الْخَيْرِ مِنْ صَدْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَسْتَحِبُّونَ الْخَتْمَ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَأَوَّلَ النَّهَارِ يَقُولُونَ: إِذَا خَتَمَ أَوَّلَ النَّهَارِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِذَا خَتَمَ أَوَّلَ اللَّيْلِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُصْبِحَ» (٢).

١٢٧٩ - وَرَوَى الدَّارِمِيُّ بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ: صِيَامَ يَوْمِ الْخَتْمِ (٣).

١٢٨٥ - وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَّلْتَ سُورَةَ الْحَجِّ بَأَنَّ فِيهَا سَجْدَتَيْنِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا فَلَا يَقْرَأْهُمَا» (٤).

وَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ أَنَّ مِنْ مَنْهَجِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي بَيَانِ فَضَائِلِ السُّورِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ فِي السُّورَةِ سَجْدَةٌ أَوْ أَكْثَرُ يَعْتَبِرُهَا مِنَ الْفَضَائِلِ مُعْتَمِدًا عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ؛ حَيْثُ

(١) سُنَنِ الدَّارِمِيِّ: ٥٦١/٢.

(٢) سُنَنِ الدَّارِمِيِّ: ٣٣٧/٢.

(٣) ذِكْرُهُ النَّوَوِيِّ فِي التَّبْيَانِ: ص ٧٥.

(٤) مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ: ١٥١/٤، ١٥٥.

وَرَدَ فِيهَا لَفْظُ «فُضِّلَتْ»، وَالشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ  
اللَّهُ- ذَكَرَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً بَعْدَ هَذِهِ الرَّوَايَةِ فِي سُجُودِ التَّلَاوَةِ، وَاعْلَمَ  
أَنَّهُ لِلتَّكْيِيدِ عَلَى ضَرُورَةِ التَّدْبِيرِ شُرِعَتْ سَجْدَةُ التَّلَاوَةِ، وَهِيَ الَّتِي  
يُؤَدِّيهَا الْمُسْلِمُ عِنْدَ تِلَاوَةِ آيَةِ سَجْدَةٍ خِلَالَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ (١)، وَحُكْمُ  
هَذَا السُّجُودِ سُنَّةٌ عِنْدَ التَّلَاوَةِ أَوْ الْإِسْتِمَاعِ، قَالَ الشَّيْخُ سَيِّدُ سَابِقِ  
-رَحِمَهُ اللَّهُ-: «ذَهَبَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ سُجُودَ التَّلَاوَةِ سُنَّةٌ  
لِلْقَارِئِ وَالْمُسْتَمِعِ» (٢).

---

(١) فَتْحُ مِنَ الرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ، لِأَحْمَدَ آلِ سَبَّالِكٍ: ٧٦/١.

(٢) فِقْهُ السُّنَّةِ: سُجُودُ التَّلَاوَةِ: ١٦٤/١.

## المَبَحْثُ الثَّانِي

أَهْمُ مَعَانِي تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عِنْدَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِيمَا جَمَعَهُ مِنْ أَحَادِيثَ فِي

### قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

إِنَّ إِفْرَادَ الْإِمَامِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ فِي بَابٍ مُسْتَقِلٍّ فِيهِ دَلَالَةٌ وَأَضِحَةٌ عَلَى اهْتِمَامِهِ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ، وَفِي هَذَا الْمَبَحْثِ جِئْتُ بِبَعْضِ الْأَحَادِيثِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِلدِّرَاسَةِ، لِاسْتِخْلَاصِ أَهْمِ مَعَانِي تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْهَا:

أَوَّلًا: أَوَّلُ حَدِيثٍ فِي هَذَا الْمَجْمُوعِ، جَاءَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَبَّرُ فِي حِجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ<sup>(١)</sup>.

قَالَ النَّوَوِيُّ: (فِيهِ جَوَازُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مُضْطَجِعًا، وَمُتَكَبِّرًا عَلَى حَائِضٍ، وَيَقْرُبُ مَوْضِعِ النَّجَاسَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ)<sup>(٢)</sup>. وَيُوضِّحُ الْحَدِيثُ حَالَتَيْنِ:

---

(١) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: كِتَابُ الْحَيْضِ: ٨٢/١، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ: كِتَابُ الْحَيْضِ: ١٦٩/١.

(٢) صَحِيحُ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ: ٢١١/٣.

١ - حَالُ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُتَكَيٌّ، وَفِيهِ جَوَازُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالْمُسْلِمِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ، وَيُسْتَفَادُ أَيْضًا اعْتِنَاءُ وَاهْتِمَامُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقُرْآنِ وَقِرَاءَتِهِ، وَيَحْسُنُ بِالْمُسْلِمِ الْاِقْتِدَاءُ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي الْاِكْتِنَارِ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَاعْتِنَامِ الْأَوْقَاتِ وَصَرْفِهَا فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، قَالَ تَعَالَى: [ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ] (١).

٢ - وَالْحَالَةُ الثَّانِيَةُ: أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ فِي حِجْرِ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- وَهِيَ حَائِضٌ! أَيُّ تَكْرِيمٍ لِلْمَرْأَةِ هَذَا التَّكْرِيمُ، وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ مَشْرُوعِيَّةُ حُسْنِ مُعَاشَرَةِ الزَّوْجَةِ فِي الْحَيَاةِ وَمُلَاطَفَتِهَا، فَالنَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مُتَكَيٌّ فِي حِجْرِ عَائِشَةَ وَهِيَ حَائِضٌ! وَهَذَا التَّكْرِيمُ تَمَيَّزَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ، فَالْيَهُودُ يُسَيِّئُونَ مُعَامَلَةَ الْمَرْأَةِ فِي الْحَيْضِ، فَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ الْيَهُودَ إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ مِنْهُمْ أَخْرَجُوهَا مِنَ الْبَيْتِ، وَلَمْ يُؤَاكِلُوهَا، وَلَمْ يُشَارِبُوهَا، وَلَمْ يُجَامِعُوهَا، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ:

[ q p u t r v w x y z | ]

{ ~ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ

(١) سُورَةُ الْأَحْزَابِ: آيَةٌ ٢١.



التَّوْبِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿١﴾. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَامِعُوهُمْ فِي  
الْبُيُوتِ - أَي: اجْتَمِعُوا مَعَهُمْ - وَاصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ» رَوَاهُ  
مُسْلِمٌ (٢).

وَمِنْ خَصَائِصِ هَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي اسْتَدَلَّ بِهِ الْإِمَامُ الشَّيْخُ  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : أَنَّهُ رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ، فَالْإِمَامُ  
يَحْرِصُ عَلَى انْتِقَاءِ أَعْلَى دَرَجَاتِ الصَّحَّةِ فِي جَمْعِهِ لِلْأَحَادِيثِ، فَهَذَا  
الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ جَعَلَهُ فِي أَوَّلِ بَابِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَبِهَذَا  
يَتَّضِحُ مَنْهَجُهُ فِي انْتِقَاءِ الْأَحَادِيثِ الشَّرِيفَةِ، وَالنَّاطِرُ فِي هَذَا الْبَابِ  
يَرَاهُ إِذَا تَوَفَّرَتْ أَعْلَى دَرَجَاتِ الصَّحَّةِ يُقَدِّمُهَا، فَتَرَاهُ يَنْتَخِبُ رَوَايَاتٍ  
مِنَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، فَإِذَا لَمْ يَجِدْ فَالْبُخَارِيُّ ثُمَّ مُسْلِمٌ وَبَقِيَّةُ الْكُتُبِ  
السُّنَنِ، وَفِي هَذَا دَلَالَةٌ وَأَضْحَةٌ عَلَى اعْتِنَاءِ الْإِمَامِ بِالْمُصَدَّرِ الثَّانِي،  
وَأَنْتِقَاءِ الْأَحَادِيثِ الْمُنَاسِبَةِ الصَّالِحَةِ لِلِاسْتِشْهَادِ، مَعَ ذِكْرِ مَنْ خَرَّجَهَا  
دُونَ التَّعَرُّضِ لِلشَّرْحِ، وَهِيَ طَرِيقَةٌ يَعْتَمِدُ عَلَيْهَا الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ  
العَصْرِ، فَرَحِمَ اللَّهُ الشَّيْخَ الْإِمَامَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ وَأَجْزَلَ مَثُوبَتَهُ.

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ: آيَةٌ: ٢٢٢.

(٢) صَحِيحُ مُسْلِمٍ: كِتَابُ الْحَيْضِ، بَابُ جَوَازِ غَسْلِ الْحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا:

.٢٤٦/١

ثَانِيًا: وَلَهُمَا<sup>(١)</sup> عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنِّي لِأَقْرَأُ الْمُنْفَصَلَ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ - فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «هَذَا كَهَذَا الشُّعْرُ؟ إِنَّ أَقْوَامًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ فَرَسَخَ فِيهِ نَفْعٌ». وَنَجِدُ الْإِمَامَ النَّوَوِيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَضَعَ عُنْوَانًا لِهَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: (بَابُ تَرْتِيلِ الْقِرَاءَةِ، وَاجْتِنَابِ الْهَذِّ - وَهُوَ الْإِفْرَاطُ فِي السَّرْعَةِ -، وَإِبَاحَةِ سُورَتَيْنِ فَأَكْثَرَ فِي رَكْعَةٍ)<sup>(٢)</sup>.

وَنَجِدُهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - بَيْنَ أَنْ الْمُرَادَ الْحَثُّ عَلَى التَّرْتِيلِ وَالتَّدْبِيرِ فَقَالَ: (وَقَوْلُهُ: "هَذَا كَهَذَا الشُّعْرُ" وَهُوَ بِتَشْدِيدِ الذَّالِّ، وَهُوَ شِدَّةُ الْإِسْرَاعِ وَالْإِفْرَاطِ مِنَ الْعَجَلَةِ، فَفِيهِ التَّهْيُ عَنْ الْهَذِّ، وَالْحَثُّ عَلَى التَّرْتِيلِ وَالتَّدْبِيرِ ... وَمَعْنَى: "كَهَذَا الشُّعْرِ" مَعْنَاهُ: فِي تَحْفُظِهِ وَرَوَايَتِهِ ... وَقَوْلُهُ: "إِنَّ أَقْوَامًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ فَرَسَخَ فِيهِ نَفْعٌ" مَعْنَاهُ: أَنَّ قَوْمًا لَيْسَ حَظُّهُمْ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا مُرُورَهُ عَلَى اللِّسَانِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ هُوَ الْمَطْلُوبُ، بَلِ الْمَطْلُوبُ تَعَقُّلُهُ وَتَدْبِيرُهُ بِوُقُوعِهِ فِي الْقَلْبِ)<sup>(٣)</sup>.

(١) الْمُرَادُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، انظُرْ: صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ: كِتَابَ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ:

٢٤/٦، وَصَحِيحَ مُسْلِمٍ: كِتَابَ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ: ٥٦٣/١.

(٢) صَحِيحُ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ: ١٠٤/٦.

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ ١٠٥/٦.

فَهَذَا الْحَدِيثُ بَيْنَ أَهَمِّيَّةِ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ، وَاخْتِيَارِ الْإِمَامِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ لِهَذَا الْحَدِيثِ لِيُبْرَزَ أَهَمِّيَّةَ اخْتِيَارِ التَّرْتِيلِ وَالتَّدْبِيرِ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَيُبرَزُ اخْتِيَارُ هَذَا الْحَدِيثِ أَهَمَّ مَعَانِي تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ عِنْدَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

ثَالِثًا: وَالْحَدِيثُ الثَّلَاثُ فِي بَابِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ:

وَفِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ: «... يَقْرَأُ مُتْرَسَلًا، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ...» (١).  
قَالَ النَّوَوِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: (فِيهِ اسْتِحْبَابُ هَذِهِ الْأُمُورِ لِكُلِّ قَارِئٍ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، وَمَذْهَبُنَا اسْتِحْبَابُهُ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ وَالْمُنْفَرِدِ...) (٢).

رَابِعًا: وَالْحَدِيثُ الرَّابِعُ فِي بَابِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ:

وَفِي الْبُخَارِيِّ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِذَا قرَأَ الْقُرْآنَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهُ (٣).

هَذَا الْحَدِيثُ اخْتَصَرَهُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مِنْ رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ، وَهِيَ طَوِيلَةٌ، اِكْتَفَى الْإِمَامُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) صَحِيحُ مُسْلِمٍ: كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ: ٥٣٦/١.

(٢) صَحِيحُ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ: ١٠٥/٦.

(٣) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: كِتَابُ التَّفْسِيرِ: ٣٥/٦.

عَبْدُ الْوَهَّابِ بِمَكَانِ الشَّاهِدِ، وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ تُبَيِّنُ مَنْهَجَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَهُوَ مَنْهَجٌ يُعِينُ عَلَى تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ سَلَكَ هَذَا الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، وَإِلَيْكَ الرَّوَايَةُ كَامِلَةٌ مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ: بَابُ [نِسَاؤُكُمْ حَرْتُ ۞ ۞ ۞ شِئْتُمْ ۞ الْآيَةُ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ، فَأَخَذَتْ عَلَيْهِ يَوْمًا<sup>(١)</sup>، فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ حَتَّى انْتَهَى مَكَانَهُ فَقَالَ: تَدْرِي فِيمَنْ أَنْزَلَتْ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: أَنْزَلَتْ فِي كَذَا وَكَذَا. ثُمَّ مَضَى»<sup>(٢)</sup>.

**خَامِسًا:** وَمِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْإِمَامُ فِي مَجْمُوعِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، نَأْخُذُهُ مِثَالًا يُوضِّحُ أَهْمِيَّةَ التَّدْبِيرِ، وَهُوَ:

وَلَهُمَا<sup>(٣)</sup> عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ»، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ:

(١) يَعْنِي: رَاقَبْتُ قِرَاءَتَهُ.

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ: ٣٥/٦.

(٣) يَقْصِدُ: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ: ٢٤/٥. وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ: كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرُهَا: ٥٥١/١.

«إِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» الْحَدِيثُ.  
فَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَتَرَجَمَ لَهُ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ<sup>(١)</sup> بِقَوْلِهِ:  
(بَابُ فَضْلِ اسْتِمَاعِ الْقُرْآنِ، وَطَلَبِ الْقِرَاءَةِ مِنْ حَافِظِهِ لِلِاسْتِمَاعِ،  
وَالْبُكَاءِ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ، وَالتَّدْبِيرِ).  
فَقَوْلُ الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ: (وَالتَّدْبِيرِ)، يَدُلُّ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ فِيهِ دَلَالَةٌ  
عَلَى طَرِيقَةِ التَّدْبِيرِ لِلْقُرْآنِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو حَجْرٍ: (قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَحَبُّ  
أَنْ يَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِهِ لِيَكُونَ عَرْضُ الْقُرْآنِ سُنَّةً، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ  
لِكِي يَتَدَبَّرَهُ وَيَتَفَهَّمَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُسْتَمِعَ أَقْوَى عَلَى التَّدْبِيرِ، وَنَفْسُهُ  
أَخْلَى وَأَنْشَطُ لِذَلِكَ مِنَ الْقَارِئِ؛ لِاسْتِعَالِهِ بِالْقِرَاءَةِ وَأَحْكَامِهَا...)  
أ.هـ. (٢).

وَيُسْتَفَادُ مِنْ إِيرَادِ الْإِمَامِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ لِهَذِهِ  
الرِّوَايَةِ فِي مَجْمُوعِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ: أَنَّ الْإِمَامَ الشَّيْخَ يُوضِّحُ مِنْهَجَ النَّبِيِّ  
ﷺ فِي تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

سَادِسًا: وَمِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ  
عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي مَجْمُوعِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ حَدِيثُ

(١) صَحِيحُ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ: ٨٧/٦.

(٢) فَتْحُ الْبَارِي: ٩٤/٩.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، نَأْخُذُهُ أَيْضًا مِثْلًا يُوضِحُ أَهْمِيَّةَ التَّدْبِيرِ، قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ فِي مَجْمُوعِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ:  
 وَلَا أَحْمَدَ<sup>(١)</sup> فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: «أَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَأَقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرِينَ»، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَأَقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرٍ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَأَقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ».

وَجَاءَ فِي رِوَايَةِ البُخَارِيِّ: «فَلَبَّيْتَنِي قَبْلَتْ رُحْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ أَنِّي كَبِرْتُ وَضَعُفْتُ، فَكَانَ يَقْرَأُ عَلَيَّ بَعْضَ أَهْلِهِ السَّبْعَ مِنَ الْقُرْآنِ بِالنَّهَارِ، وَالَّذِي يَقْرَأُهُ يَعْرِضُهُ مِنَ النَّهَارِ لِيَكُونَ أَخْفَ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى أَفْطَرَ أَيَّامًا وَأَحْصَى وَصَامَ مِثْلَهُنَّ، كَرَاهِيَةً أَنْ يَتْرَكَ شَيْئًا فَارَقَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

وَجَاءَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: «قَالَ: فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ قَالَ: وَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمْرٌ، قَالَ: فَصِرْتُ إِلَى

(١) مُسْنَدُ الإِمَامِ أَحْمَدَ: ١٥٨/٢، ١٦٢. وَانظُرْ: مَجْمُوعَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مِنْ مُؤَلَّفَاتِ

الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ: ١١/٨.

(٢) صَحِيحُ البُخَارِيِّ: كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ: ٢٤٢/٦.

الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا كَبُرْتُ وَدَدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبِلْتُ رُحْصَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ» (١).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي شَرْحِ حَدِيثِ الْبُخَارِيِّ: (وَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ مُصَحَّحًا مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا: «لَا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ فِي أَقْلٍ مِنْ ثَلَاثٍ»، وَشَاهِدُهُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ فِي سَبْعٍ، وَلَا تَقْرَءُوهُ فِي أَقْلٍ مِنْ ثَلَاثٍ»، وَالْأَبِي عُبَيْدٍ مِنْ طَرِيقِ الطَّيِّبِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَخْتُمُ الْقُرْآنَ فِي أَقْلٍ مِنْ ثَلَاثٍ»، وَهَذَا اخْتِيَارُ أَحْمَدَ وَأَبِي عُبَيْدٍ وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ وَغَيْرِهِمْ، وَتَبَتَ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ السَّلَفِ أَنَّهُمْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ دُونَ ذَلِكَ، قَالَ النَّوَوِيُّ: وَالِاخْتِيَارُ أَنَّ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِالْأَشْخَاصِ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْفَهْمِ وَتَدْقِيقِ الْفِكْرِ اسْتَحَبَّ لَهُ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى الْقَدْرِ الَّذِي لَا يَخْتَلُ بِهِ الْمَقْصُودُ مِنَ التَّدْبِيرِ وَاسْتِخْرَاجِ الْمَعَانِي، وَكَذَا مَنْ كَانَ لَهُ شُغْلٌ بِالْعِلْمِ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ مُهِمَّاتِ الدِّينِ وَمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ الْعَامَّةِ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَقْتَصِرَ مِنْهُ عَلَى الْقَدْرِ الَّذِي لَا يُخِلُّ بِمَا هُوَ فِيهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلِأَوْلَى لَهُ الْإِسْتِكْتَارُ مَا

---

(١) صَحِيحُ مُسْلِمٍ: كِتَابُ الصِّيَامِ: ٨١٣/٢.

أَمَكْنَهُ مِنْ غَيْرِ خُرُوجِ إِلَى الْمَلَلِ، وَلَا يَقْرُؤُهُ هَذْرَمَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(١)</sup>،  
وَقَالَ النَّوَوِيُّ أَيْضًا: (هَذَا مِنْ نَحْوِ مَا سَبَقَ، الْإِرْشَادُ وَالْاِقْتِصَادُ فِي  
الْعِبَادَةِ، وَالْإِرْشَادُ إِلَى تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ)<sup>(٢)</sup>، وَذَكَرْتُ طُرُقَ رِوَايَاتِ  
الْبُخَارِيِّ لِأَنَّ فِيهَا زِيَادَةً تُوضِّحُ أَهْمِيَّةَ هَذِهِ الرِّوَايَةِ فِي التَّدْبِيرِ.

وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ الَّتِي أوردَهَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ -رَحِمَهُ  
اللَّهُ- فِي مَجْمُوعِ الْحَدِيثِ تُؤَكِّدُ اهْتِمَامَ الشَّيْخِ بِتَدْبِيرِ الْقُرْآنِ، وَيُؤَكِّدُ  
أَيْضًا أَنَّ مَنْهَجَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي تَدْبِيرِ  
الْقُرْآنِ هُوَ التِّزَامُ مَنْهَجِ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ، وَقَدْ  
أَكَّدَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو حَجْرٍ وَالْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِهِمَا لِهَذَا  
الْحَدِيثِ أَنَّ مَوْضُوعَهُ تَدْبِيرُ الْقُرْآنِ.

وَأَكْتَفِي بِهَذِهِ الْأَمْثَلَةِ مِنَ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَاخْتِيَارُ الشَّيْخِ  
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ لِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْكَرِيمَةِ اخْتِيَارٌ مُوَفَّقٌ، نَسَأَلُ  
اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَنَا التَّوْفِيقَ لِمَنْهَجِ السَّلَفِ فِي تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ.  
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

(١) فَتْحُ الْبَارِي: ٩٧/٩، ٩٨.

(٢) صَحِيحُ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ: ٤١/٧.





## الْخَاتِمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَمُّ بِنِعْمَتِهِ الصَّالِحَاتُ، وَبِعَوْنِهِ وَتَوْفِيقِهِ تُقْضَى  
الْحَاجَاتُ، فَلَهُ الشُّكْرُ أَوْلًا وَآخِرًا وَظَاهِرًا وَبَاطِنًا عَلَى مَا مَنَّ بِهِ مِنْ  
إِتْمَامِ هَذَا الْبَحْثِ الْمُتَوَاضِعِ، وَأَرْجُو مِنَ اللَّهِ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ كَاتِبَهُ وَقَارِئَهُ،  
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى رَسُولِ الْهُدَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ  
أَجْمَعِينَ.

عَشْتُ مَعَ هَذَا الْبَحْثِ فِتْرَةً مِنَ الزَّمَانِ، جَنَيْتُ خِلَالَهَا أَطْيَبَ  
الثَّمَارِ وَأَزْكَاهَا، وَتَعَرَّفْتُ فِيهِ عَلَى مَنْهَجِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَظَهَرَ لِي عِدَّةُ  
نَتَائِجٍ مِنْ أْبْرَزِهَا الْآتِي:

١ - اعْتِمَادُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي كُتُبِهِ  
عَلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِكْتِفَاءُ بِهِمَا فِي كِتَابِهِ "فَضَائِلُ الْقُرْآنِ"  
أَيْضًا.

٢ - اهْتِمَامُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللَّهُ-  
بِالاسْتِدْلَالِ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ لِبَيَانِ أَحْكَامِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَيُظْهِرُ  
ذَلِكَ فِي بَابِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مِنْ مَجْمُوعِ الْحَدِيثِ.

٣ - تَحَقُّقُ عِنْدِي أَنَّ كِتَابَ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ" لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- هُوَ مُقَدِّمَةٌ لِكِتَابِهِ "اسْتِنْبَاطُ الْقُرْآنِ".

٤ - تَأَكَّدُ لِي أَنَّ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ نَجَاحِ دَعْوَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ

عَبْدُ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللهُ - وَانْتِشَارِهَا وَبَقَائِهَا وَعُمُومِ نَفْعِهَا فِي الْعَالَمِ  
الْإِسْلَامِيِّ هُوَ اهْتِمَامُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللهُ -  
وَعَنَائَتُهُ بِالِاسْتِدْلَالِ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَالْآثَارِ عَنِ  
السَّلَفِ الصَّالِحِ.

وَفِي الْخِتَامِ فَهَذَا جُهْدُ الْمُقَلِّ، فَمَا كَانَ مِنْ صَوَابٍ فَمِنَ اللهِ، وَهُوَ  
الْمَحْمُودُ عَلَى تَوْفِيقِهِ، وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ ذَلِكَ فَاسْتَغْفِرُ اللهُ الْعَظِيمَ.  
وَأَحْمَدُهُ عَلَى مَا يَسَّرَ وَأَعَانَ. وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ  
الْعَالَمِينَ. وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ،  
وَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِهِمْ وَاقْتَفَى أَثَرَهُمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

## الفهَرسُ

● فِهْرِسُ الْمَرَّاجِعِ وَالْمَصَادِرِ.

● فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ.

( . . )

## فَهْرَسُ الْمَرَا جِعِ وَالْمَصَادِرِ

١. الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ.
٢. أَبْرَزُ أُسَسِ التَّعَامُلِ مَعَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، لِلدُّكْتُورِ عِيَادَةَ بِنِ أَيْوَبِ الْكُبَيْسِيِّ، النَّاشِرُ: دَارُ الْبُحُوثِ لِلدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَإِحْيَاءِ الثَّرَاثِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، ١٤١٨هـ.
٣. أَيْسَرُ التَّفَاسِيرِ لِكَلَامِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ، لِلشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ جَابِرِ الْجَزَائِرِيِّ، النَّاشِرُ: مَكْتَبَةُ الْعُلُومِ وَالْحِكْمِ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ، ١٤١٦هـ.
٤. الْبُرْهَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، لِلزَّرْكَشِيِّ، تَحْقِيقُ: د. يُوسُفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَرْعَشَلِيِّ وَآخَرِينَ، النَّاشِرُ: دَارُ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتُ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ.
٥. التَّبْيَانُ فِي آدَابِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ، لِيَحْيَى بْنِ شَرَفِ الدِّينِ النَّوَوِيِّ، النَّاشِرُ: الْوَكَالَةُ الْعَامَّةُ لِلتَّوْزِيعِ، دِمَشْقُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٦. تُحْفَةُ الْأَخْوَذِيِّ شَرْحُ جَامِعِ التَّرْمِذِيِّ، لِلإِمَامِ الْحَافِظِ مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْمُبَارَكْفُورِيِّ (ت ١٣٥٣)، تَصْحِيحُ: عَبْدِ الْوَهَّابِ عَبْدِ اللَّطِيفِ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَزْهَرِ، النَّاشِرُ: دَارُ الْفِكْرِ، الطَّبْعَةُ الثَّلَاثَةُ، عَامَ ١٣٩٩هـ.
٧. تَدْبِيرُ الْقُرْآنِ، لِسَلِيمَانَ بْنِ عُمَرَ السُّيْدِيِّ، النَّاشِرُ: مَجَلَّةُ الْبَيَانِ - كِتَابُ الْمُنتَدَى، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ، عَامَ ١٤٢٣هـ.

٨. تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ، لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ (ت ٥٣١٠هـ)،  
تَحْقِيقُ: د. عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُحْسِنِ التُّرْكِيِّ، النَّاشِرُ: دَارُ هَجَرَ،  
الْقَاهِرَةُ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٤٢٢هـ.

٩. تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ كَثِيرٍ،  
تَحْقِيقُ: عَبْدَ الرَّزَّاقِ الْمَهْدِيِّ، النَّاشِرُ: دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ، الطَّبَعَةُ  
الْأُولَى، عَامَ ١٤٢٢هـ.

١٠. تَفْسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَنَانِ، لِابْنِ سَعْدِيٍّ  
(ت ١٣٧٦هـ)، اِعْتِنَاءُ: سَعْدِ بْنِ فَوَّازِ الْقُمَيْلِ، النَّاشِرُ: دَارُ  
ابْنِ الْجَوْزِيِّ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٤٢٥هـ.

١١. تَفْسِيرُ الْمُعَوِّذَتَيْنِ، لِلْإِمَامَيْنِ الْجَلِيلَيْنِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ  
وَالْإِمَامِ ابْنِ الْقَيِّمِ، تَخْرِيجُ: د. عَبْدَ الْعَلِيِّ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَامِدٍ،  
النَّاشِرُ: الدَّارُ السَّلَفِيَّةُ، بُمُبَاي - الْهِنْدُ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ، عَامَ  
١٤٠٨هـ.

١٢. تَفْسِيرُ آيَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -، تَخْرِيجُ: مُحَمَّدِ رِيَّاضِ السَّلْفِيِّ، مَكْتَبَةُ  
الرُّشْدِ بِالرِّيَّاضِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، ١٤٢٢هـ.

١٣. تَفْسِيرُ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ، تَأْلِيفُ: شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ الْوَهَّابِ، تَحْقِيقُ: أ.د. فَهْدِ الرَّومِيِّ، النَّاشِرُ: مَكْتَبَةُ الْحَرَمَيْنِ،  
الرِّيَّاضُ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٤٠٧هـ.

١٤. تَفْسِيرُ سُورَةِ الْفَلَقِ، لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، تَحْقِيقٌ:  
أ.د. فَهْدِ الرَّومِيَّ، النَّاشِرُ: مَكْتَبَةُ التَّوْبَةِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ  
١٤١٠هـ.

١٥. تَفْسِيرُ سُورَةِ النَّاسِ، لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، تَحْقِيقٌ:  
أ.د. فَهْدِ الرَّومِيَّ، النَّاشِرُ: مَكْتَبَةُ التَّوْبَةِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ  
١٤١٣هـ.

١٦. التَّمْهِيدُ لِشَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ، لِلشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ  
آلِ الشَّيْخِ، النَّاشِرُ: دَارُ التَّوْحِيدِ بِالرِّيَاضِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى،  
١٤٢٣هـ.

١٧. التَّيْسِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، تَأْلِيفُ: الْإِمَامِ أَبِي عَمْرٍو عُثْمَانَ بْنِ  
سَعِيدِ الدَّانِيِّ، عُنِيَ بِتَصْحِيحِهِ: أُوْتُو يَرْتَزِلُ، النَّاشِرُ: دَارُ الْكِتَابِ  
الْعَرَبِيِّ.

١٨. الْجَامِعُ الصَّحِيحُ، لِأَبِي عَيْسَى مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى التِّرْمِذِيِّ  
(ت ٢٩٧هـ)، بِتَحْقِيقِ: أَحْمَدَ مُحَمَّدَ شَاكِرٍ، النَّاشِرُ: دَارُ الْكُتُبِ  
الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتُ - لُبْنَانُ.

١٩. الْجَامِعُ الصَّحِيحُ، لِلْبُخَارِيِّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ  
(الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٥٦هـ)، النَّاشِرُ: شَرِكَةُ وَمَطْبَعَةُ مُصْطَفَى الْبَابِي  
الْحَلَبِيِّ، ١٣٧٨هـ، تَصْوِيرُ: دَارِ إِحْيَاءِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ.

٢٠. الدَّرَرُ السَّنِيَّةُ فِي الْأَجْوِبَةِ النَّجْدِيَّةِ، الْجُزْءُ الثَّلَاثُ عَشَرَ - تَفْسِيرُ



وَاسْتِنْبَاطُ لِسُورِ وَآيَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، جَمْعُ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ قَاسِمٍ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٤٢٠ هـ.

٢١. دُرُوسٌ فِي شَرْحِ نَوَاقِصِ الْإِسْلَامِ لِلْإِمَامِ الْمُجَدِّدِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -، لِلشَّيْخِ الدُّكْتُورِ صَالِحِ بْنِ فَوْزَانَ الْفَوْزَانَ، النَّاشِرُ: مَكْتَبَةُ الرَّشْدِ، الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ، مَزِيدَةٌ وَمُنْقَحَةٌ، ١٤٢٦ هـ.

٢٢. دَعَاوَى الْمُنَاوِئِينَ لِدَعْوَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ: عَرْضٌ وَنَقْضٌ، لِلشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْعَبْدِ اللَّطِيفِ، النَّاشِرُ: دَارُ الْوَطَنِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٤١٢ هـ.

٢٣. دَعْوَةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بَيْنَ الْمُعَارِضِينَ وَالْمُنْصِفِينَ وَالْمُؤَيِّدِينَ، لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ جَمِيلِ زِينُو، النَّاشِرُ: مَطَابِعُ الرَّجَاءِ، مَكَّةُ الْمُكْرَمَةِ، الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ.

٢٤. دَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَعْرَابِ، لِمَحْمُودِ جَابِرِ الْحَارِثِيِّ، النَّاشِرُ: دَارُ الْمُسْلِمِ، الرَّيَّاضُ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٤١٩ هـ.

٢٥. رَوْضَةُ الْأَفْكَارِ وَالْأَفْهَامِ، لِلشَّيْخِ حُسَيْنِ بْنِ غَنَّامٍ، النَّاشِرُ: مَطْبَعَةُ الْحَلْبِيِّ بِمِصْرَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٣٦٨ هـ.

٢٦. سُنُّ ابْنِ مَاجَهَ، لِلْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْقَزْوِينِيِّ (ت ٢٧٥ هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدِ فُؤَادِ عَبْدِ الْبَاقِي، النَّاشِرُ: الْمَكْتَبَةُ

- الإسلامية، إستانبول - تركيا.
٢٧. سنن الدارمي، لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، دار الكتاب العربي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، وخالد السبع العلمي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
٢٨. شرح ثلاثة الأصول، لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، الرياض، الطبعة الأولى، عام ١٤٢١هـ.
٢٩. شرح كتاب كشف الشبهات، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، الناشر: مكتبة دار الثريا، الطبعة الثانية، عام ١٤١٨هـ.
٣٠. الشيخ محمد بن عبد الوهاب: عقيدته السلفية، للشيخ أحمد بن حجر أبو طامي، طبع الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة، عام ١٤١٩هـ.
٣١. الصحاح؛ تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ)، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، يناير، ١٩٩٠.
٣٢. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لمحمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٣٣. صحيح مسلم بشرح النووي، للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (المتوفى ٦٧٦هـ)، طبع المطبعة المصرية

وَمَكْتَبَتِهَا، الْقَاهِرَةُ، عَامَ ١٣٤٩ هـ.

٣٤. صَحِيحُ مُسْلِمٍ، لِلْإِمَامِ أَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْقَشِيرِيِّ  
الْيَسَابُورِيِّ (ت ٢٦١ هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدِ فُوَادِ عَبْدِ الْبَاقِي،  
النَّاشِرُ: دَارُ إِحْيَاءِ الثَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتَ.

٣٥. عَقِيدَةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ السَّلْفِيِّ وَأَثَرُهَا فِي الْعَالَمِ  
الْإِسْلَامِيِّ، لِمَعَالِي الدُّكْتُورِ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعُبُودِ،  
النَّاشِرُ: مَكْتَبَةُ الْغُرَبَاءِ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ، عَامَ  
١٤١٧ هـ.

٣٦. فَتْحُ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ، لِلْحَافِظِ أَحْمَدَ بْنِ  
عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢ هـ)، بِتَحْقِيقِ: مُحَمَّدِ فُوَادِ  
عَبْدِ الْبَاقِي وَمُحِبِّ الدِّينِ الْخَطِيبِ، النَّاشِرُ: الْمَطْبَعَةُ السَّلْفِيَّةُ،  
الْقَاهِرَةُ، عَامَ ١٣٨٠ هـ.

٣٧. فَتْحُ الْقَدِيرِ، لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الشُّوْكَانِيِّ (ت ١٢٥٠ هـ)،  
تَحْقِيقُ: د. عَبْدِ الرَّحْمَنِ عُمَيْرَةَ، النَّاشِرُ: دَارُ الْوَفَاءِ، الْمَنْصُورَةَ -  
مِصْرَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٤١٨ هـ.

٣٨. فَتْحُ مِنَ الرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ فِي بَيَانِ كَيْفِيَّةِ تَدْبِيرِ كَلَامِ الْمَنَّانِ،  
لِلدُّكْتُورِ أَحْمَدِ مَنْصُورِ آلِ سَبَالِكِ، النَّاشِرُ: الْمَكْتَبَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ  
لِإِحْيَاءِ الثَّرَاثِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، ١٤٢٥ هـ.

٣٩. فَصَائِلُ الْقُرْآنِ لِلْحَافِظِ ابْنِ كَثِيرٍ، تَخْرِيجُ: أَبِي إِسْحَاقَ الْحُوَيْنِيِّ،

- النَّاشِرُ: مَكْتَبَةُ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، الْقَاهِرَةُ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٤١٦ هـ.
٤٠. فَضَائِلُ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتِهِ، لِأَبِي الْفَضْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الرَّازِيِّ (٤٥٤ هـ)، تَحْقِيقُ: د. عَامِرِ حَسَنِ صَبْرِي، النَّاشِرُ: دَارُ الْبَشَائِرِ الْإِسْلَامِيَّةِ، بَيْرُوتُ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، ١٤١٥ هـ.
٤١. فَضَائِلُ الْقُرْآنِ، لِلْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامِ الْهَرَوِيِّ (ت ٢٢٤ هـ)، تَحْقِيقُ: مَرْوَانَ الْعَطِيَّةَ وَآخَرِينَ، النَّاشِرُ: دَارُ ابْنِ كَثِيرٍ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، ١٤١٥ هـ.
٤٢. فَضَائِلُ الْقُرْآنِ، لِلنَّسَائِيِّ، تَحْقِيقُ: سَمِيرِ الْخَوْلِيِّ، النَّاشِرُ: مُؤَسَّسَةُ الْكُتُبِ الثَّقَافِيَّةِ، بَيْرُوتُ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، ١٤٠٥ هـ.
٤٣. فَهْمُ السُّنَّةِ، السَّيِّدُ سَابِقُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -، النَّاشِرُ: دَارُ الْفَتْحِ لِلْإِعْلَامِ الْعَرَبِيِّ، الطَّبَعَةُ الْخَامِسَةُ، الْقَاهِرَةُ، عَامَ ١٤١٢ هـ.
٤٤. قَاعِدَةٌ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، تَحْقِيقُ: د. سُلَيْمَانَ صَالِحِ الْقُرْعَاوِيِّ، النَّاشِرُ: مَكْتَبَةُ الظَّلَالِ، الدَّمَّامُ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٤١٤ هـ.
٤٥. قَوَاعِدُ التَّدْبِيرِ الْأَمْثَلِ لِكِتَابِ اللَّهِ ﷻ، لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَسَنِ حَبْنَكَةَ الْمِيدَانِيِّ، النَّاشِرُ: دَارُ الْقَلَمِ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ، عَامَ ١٤١٩ هـ.
٤٦. كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، تَحْقِيقُ: أ.د. فَهْدِ الرَّومِيِّ، النَّاشِرُ: مَكْتَبَةُ التَّوْبَةِ بِالرِّيَاضِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٤١٧ هـ.

٤٧. كِتَابُ لَمَحَاتِ الْأَنْوَارِ وَنَفَحَاتِ الْأَزْهَارِ وَرِيِّ الظَّمَانِ لِمَعْرِفَةِ مَا  
وَرَدَ مِنَ الْأَثَارِ فِي ثَوَابِ قَارِي الْقُرْآنِ، لِلإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ الْوَاحِدِ الْعَاقِبِيِّ (الْمُتَوَفَّى ٦١٩هـ)، تَحْقِيق: د. رِفْعَتِ فَوْزِي  
عَبْدِ الْمُطَلِّبِ، النَّاشِرُ: دَارُ الْبَشَائِرِ الْإِسْلَامِيَّةِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى،  
١٤١٨هـ.

٤٨. كَيْفَ تَتَعَامَلُ مَعَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، لِلدُّكْتُورِ يُوسُفَ الْقَرَضَاوِيِّ،  
النَّاشِرُ: مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، ١٤٢٢هـ.

٤٩. كَيْفَ تَتَعَامَلُ مَعَ الْقُرْآنِ، لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْعَزَالِيِّ، النَّاشِرُ: دَارُ  
الْوَفَاءِ - الْمَنْصُورَةَ، وَالْمَعْهَدُ الْعَالَمِيُّ لِلْفِكْرِ الْإِسْلَامِيِّ، الطَّبَعَةُ  
الثَّلَاثَةُ، عَامَ ١٤١٣هـ.

٥٠. لِسَانُ الْعَرَبِ، لِأَبِي الْفَضْلِ جَمَالِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ مَكْرَمِ بْنِ  
مَنْظُورٍ (ت ٧١١هـ)، دَارُ صَادِرٍ، بَيْرُوتُ.

٥١. مُؤَلَّفَاتُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، الْجُزْءُ الثَّامِنُ، نَشْرُ:  
جَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعُودِ الْإِسْلَامِيَّةِ، عَامَ ١٣٩٩هـ.

٥٢. مَجَلَّةُ الْحِكْمَةِ، الْعَدَدُ الرَّابِعُ عَشَرَ، عَدَدُ شَوَّالٍ - عَامَ ١٤١٨هـ.

٥٣. مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ: مُصَلِّحُ مَظْلُومٍ وَمُفْتَرِيٌّ عَلَيْهِ، لِلأُسْتَاذِ  
مَسْعُودِ النَّدَوِيِّ، تَرْجَمَةُ: عَبْدِ الْعَلِيمِ الْبَسْتَوِيِّ، النَّاشِرُ: مَطْبَعَةُ  
زَمْرَمَ، مَكَّةُ الْمُكْرَمَةِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٣٩٧هـ.

٥٤. مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ الشَّيْبَانِيِّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٤١هـ)،

- تصويراً عن طبعة المطبعة الميمنية بمصر.
٥٥. مشكاة المصابيح، لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، بتحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، عام ١٤٠٥هـ.
٥٦. معجم الدراسات القرآنية، لابن سَام مرهون الصفار، الناشر: مطابع جامعة الموصل، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٤هـ.
٥٧. معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)، دار الكتب العلمية، تحقيق: عبد السلام محمد هارون.
٥٨. مفاتيح التعامل مع القرآن، للدكتور صلاح عبد الفتاح الخالدي، الناشر: مكتبة المنار، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٦هـ.
٥٩. مفاتيح تدبر القرآن الكريم، للدكتور خالد عبد الكريم اللاحم، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
٦٠. مفتاح دار السعادة، لابن قيم الجوزية، تحقيق: سيد إبراهيم وعلي محمد، الناشر: دار زمزم.
٦١. منهج الإمام محمد بن عبد الوهاب في مسألة التكفير، للشيخ أحمد بن جزاع الرخيمان، الناشر: دار الفضيلة بالرياض، الطبعة الأولى، عام ١٤٢٦هـ.
٦٢. منهج السلف في العناية بالقرآن الكريم، للدكتور بدر بن ناصر

البدْرِ، النَّاشِرُ: دَارُ الْهُدَى وَدَارُ الْفَضِيلَةِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ  
١٤٢٤هـ.

٦٣. مَنَهَجُ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، لِلدُّكْتُورِ حِكْمَتِ بَشِيرِ يَاسِينِ، النَّاشِرُ:  
دَارُ الْحَضَارَةِ، الرَّيَّاضُ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، ١٤٢٥هـ.

٦٤. مَنَهَجُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ فِي التَّأْلِيفِ، لِلدُّكْتُورِ عَبْدِ اللَّهِ  
مُحَمَّدِ الْحُجَيْلِيِّ، النَّاشِرُ: دَارُ ابْنِ حَزْمٍ بِالرِّيَّاضِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى،  
عَامَ ١٤٢٠هـ.

٦٥. مَنَهَجُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي التَّأْلِيفِ، لِلشَّيْخِ  
عَبْدِ الْمُحْسَنِ بْنِ حَمَدِ الْعَبَّادِ الْبَدْرِيِّ، النَّاشِرُ: دَارُ الْمُعْنِيِّ لِلنَّشْرِ  
وَالتَّوْزِيعِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، عَامَ ١٤٢٥هـ.

٦٦. مَنَهَجُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي التَّفْسِيرِ، لِلدُّكْتُورِ  
مُسْعَدِ الْحُسَيْنِيِّ، رِسَالَةٌ مَاجِسْتِرِ مَطْبُوعَةٌ عَلَى الْآلَةِ الْكَاتِبَةِ، عَامَ  
١٤١٠هـ.

## فَهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

رَقْمُ الصَّفْحَةِ	الْمَوْضُوعُ
٣	مُقَدِّمَةُ الطَّبَعَةِ الثَّانِيَةِ
٧	مُقَدِّمَةُ الطَّبَعَةِ الْأُولَى
١١	تَمْهِيدٌ
٢٧	الفصلُ الأوَّلُ: مَنْهَجُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ مِنْ خِلَالِ كِتَابِهِ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ"
٢٩	الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: دِرَاسَةُ كِتَابِ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ"
٣١	الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: تَرْجَمَةُ مُوجِزَةٌ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ
٣٧	الْمَطْلَبُ الثَّانِي: التَّعْرِيفُ بِالْكِتَابِ
٤١	الْمَطْلَبُ الثَّلَاثُ: مَصَادِرُهُ فِي كِتَابِ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ"
٤٢	الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: مَنْهَجُهُ فِي كِتَابِ "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ"
٤٤	الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ: قِيَمَتُهُ الْعِلْمِيَّةُ
٥٣	الْمَبْحَثُ الثَّانِي: أَهْمُ مَعَالِمِ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عِنْدَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ"
٥٥	الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: دِرَاسَةُ الْبَابِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ
٦٠	الْمَطْلَبُ الثَّانِي: دِرَاسَةُ بَابِ الْخَوْفِ عَلَى مَنْ لَمْ يَفْهَمْ الْقُرْآنَ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ



رَقْمُ الصَّفْحَةِ	المَوْضُوعُ
٦٣	المَطْلَبُ الثَّلَاثُ: دراسة باب قول الله تعالى: [ + /إِلَّا أَمَانِي وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ Z
٧٣	الفَصْلُ الثَّانِي:
٧٥	المَبْحَثُ الأوَّلُ: خصائصُ إفرادِهِ "جزءَ قِراءةِ القُرْآنِ"، وَأهمِّيَّةُ الأحاديثِ التي جمَعَهَا
٨٦	المَبْحَثُ الثَّانِي: أهُمُّ معاني تَدَبُّرِ القُرْآنِ الكَرِيمِ عِنْدَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ فِيمَا جمَعَهُ مِنْ أَحاديثَ فِي قِراءةِ القُرْآنِ
٩٧	الخاتمة
١٠١	فَهْرِسُ المَرَاجِعِ وَالْمَصَادِرِ
١١١	فَهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ

الكاتب في سطور

محمد بن بكر بن إبراهيم آل عابد

- من مواليد الطائف سنة ١٣٧٤هـ.
- درّس في دار التوحيد المتوسطة والثانوية بالطائف.
- متخرج من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بمكة المكرمة.
- عين معيداً بكلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية عام ١٤٠٠هـ.
- إلى جانب التدريس يشرف على الرسائل الجامعية، وقد ناقش عدداً منها في التفسير والقراءات.
- من مؤلفاته:
  ١. حديث القرآن الكريم عن غزوات الرسول ﷺ.
  ٢. جهود الإمام البجيرى في التفسير.
  ٣. منهج الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في تدبر القرآن الكريم.
  ٤. الجامع المسند للبجيرى، تحقيق سورة البقرة.
  ٥. دراسات في التفسير وعلوم القرآن.
  ٦. علم طبقات المفسرين: نشأته، وتطوره.